



جامعة آكلي محند أولحاج البويرة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم: قانون عام

إجراءات وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة

مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون
تخصص: قانون جنائي و علوم جنائية

تحت إشراف:

د. فرندي نبيل

من إعداد:

سليمان حمزة


لجنة المناقشة:

د. جامعة البويرة. رئيسا

د. فرندي نبيل. جامعة البويرة. مشرفا ومقررا

د. جامعة البويرة. ممتحنا

السنة الجامعية 2023-2024



سُكْرَة وَقْتِ شَرِّ

نشكر الله سبحانه وتعالى أولا ونحمده كثيرا على أن يسر لنا أمرنا في القيام بهذا العمل وإتمام المشوار

الدراسي بنجاح وتوفيق

قم للمعلم ووفه التبجيلا **** كاد المعلم أن يكون رسولا

في نهاية عملنا المتواضع نحمد الله ونشكره كثيرا أن وفقنا لإنجاز هذا العمل ونتقدم بجزيل الشكر

والامتنان إلى كل من ساعدنا من قريب أو من بعيد على إتمامنا هذا العمل

وإن واجب العرفان يدعونا أن نتقدم بالشكر الوفير والتقدير لأستاذنا الفاضل المشرف " فرندي نبيل "

الذي اعاننا كثيرا لإنجاز هذا العمل ولم يبخل علي بنصائحه القيمة وجزاه الله خيرا على ما قدمه لي.

، ولم يدخر جهدا في تقديم النصائح والارشادات لإنجاز هذه الدراسة، لتضاف إلى ميادين البحث العلمي.

واود أيضا أن اتقدم بالشكر للسادة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة لتفضلهم ببذل الوقت والجهد لإبداء

الملاحظات والتصويبات القيمة.

كما نتقدم بكل معاني العرفان والتقدير والثناء إلى أساتذة كلية الحقوق و العلوم السياسية على دعمهم

لنا طوال هذه السنوات وإلى كل من ساهم وساعدني بأي شكل من الأشكال من قريب أو بعيد، وإليكم

جميعا ألف شكر.

إهداء

الحمد لله الذي وفقنا في هذا العمل المتواضع الذي اهديه مع عبارات الحب والامتنان:

إلى من جرع الكاس فارغا لي يهديني قطرة حب

إلى من حصد الأشواك عن دربي ليمهد لي طريق العلم

إلى أبي نور دربي الذي ساندني وتعب من أجل إتمام مسيرتي الدراسية.

إلى أمي التي طالما رافقتني بدعائها وحرصها علي.

إلى أختي الغالية لطالما مدت يدي العون لي وتعبت من أجلي.

إلى اخوتي وأحبتي واصدقائي وكل من ساهم في نجاحي من قريب أو بعيد

إلى الأساتذة المحترمين وزملاء الدراسة.

إلى كل من قدم لي يد المساعدة



ملخص الدراسة

الملخص

في الجزائر، تُعد إجراءات وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة جزءاً حيوياً من نظام العدالة الجنائية، حيث تهدف إلى تحقيق التأهيل وإعادة الإدماج الاجتماعي للمسجونين بشكل فعال. يعتبر البيئة المفتوحة خطوة مهمة في مسار الانتقال من الحبس العادي إلى الحرية النسبية، مما يتطلب إدارة دقيقة وإجراءات واضحة لضمان نجاح هذه العملية.

أولاً، تتمثل إحدى الخطوات الرئيسية في تقييم كل محبوس لتحديد مدى جاهزيته للانتقال إلى البيئة المفتوحة، ويشمل ذلك فحص السجل الجنائي وتقييم السلوك السابق في السجن. بعد ذلك، يتم وضع خطة تأهيل شخصية لكل محبوس تستند إلى احتياجاته الفردية وآليات التدخل المناسبة لمساعدته على إعادة بناء حياته.

تشمل الإجراءات الأخرى توفير دعم نفسي واجتماعي مستمر للمحبوسين خلال فترة البيئة المفتوحة، بما في ذلك الخدمات الصحية اللازمة والتدريب المهني والتعليم، وذلك لتعزيز قدراتهم ومهاراتهم اللازمة للاندماج في المجتمع بشكل مستدام بعد الإفراج.

بالإضافة إلى ذلك، تتطلب البيئة المفتوحة نظاماً فعالاً للرقابة والمتابعة للمحبوسين، بما في ذلك الإشراف المباشر واستخدام التكنولوجيا في التحكم في حركتهم ونشاطاتهم، مما يساهم في تعزيز الأمن العام وضمان احترام القوانين.

علاوة على ذلك، تتضمن الإجراءات التشريعية والإدارية توفير فرص تشاركية للمحبوسين في عمليات اتخاذ القرار وتطوير السياسات المتعلقة بالبيئة المفتوحة، مما يعزز من شعورهم بالمسؤولية والانتماء إلى المجتمع.

في الختام، تعتبر إجراءات وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة في الجزائر جزءاً حيوياً من استراتيجية العدالة الجنائية المتكاملة، حيث تهدف إلى تحقيق العدالة والإصلاح الاجتماعي وتعزيز الأمن العام من خلال توفير فرص متساوية لإعادة بناء حياة المحبوسين وإعادة إدماجهم بنجاح في المجتمع.

Summary

In Algeria, open environment procedures are a vital part of the criminal justice system, aiming to achieve effective rehabilitation and social reintegration of prisoners. The open environment is an important step in the transition from normal confinement to relative freedom, which requires careful management and clear procedures to ensure the success of this process.

First, a key step is to assess each inmate to determine their readiness to transition to the open environment, which includes a criminal record check and assessment of previous behavior in prison. After that, a personal rehabilitation plan is developed for each detainee based on his individual needs and appropriate intervention mechanisms to help him rebuild his life.

Other measures include providing continuous psychological and social support to detainees during the open environment period, including necessary health services, vocational training and education, in order to enhance their capabilities and skills necessary to integrate into society sustainably after release.

In addition, the open environment requires an effective system for monitoring and following up on detainees, including direct supervision and the use of technology to control their movement and activities, which contributes to enhancing public security and ensuring respect for laws.

Furthermore, legislative and administrative measures include providing participatory opportunities for detainees in decision-making processes and policy development related to the open environment, which enhances their sense of responsibility and belonging to society.

In conclusion, the procedures for placing detainees in the open environment in Algeria are considered a vital part of the integrated criminal justice strategy, as it aims to achieve justice, social reform, and enhance public security by providing equal opportunities to rebuild the lives of detainees and successfully reintegrate them into society.



مقدمة

يُعدّ نظام البيئة المفتوحة نهجًا إصلاحيًا حديثًا يهدف إلى إعادة دمج المحبوسين في المجتمع بشكل تدريجي. يعتمد هذا النظام على منح المحبوسين فرصة العيش في بيئة شبيهة بالمجتمع مع قيود محدودة، وذلك لإعدادهم لمرحلة ما بعد الإفراج

الجريمة ظاهرة اجتماعية وقانونية، ذلك أن السلوك أو الفعل الإجرامي يشكل عدوانا على قيم المجتمع وحقوقه الثابتة ، وعدوانا على الأشخاص والأموال والممتلكات، مما يجعل منها ظاهرة سلبية تترتب عنها آثار خطيرة على أمن وسلامة الفرد و المجتمع، خصوصا وأنها انتشرت بكثرة وتوغلت في مختلف جوانب الحياة، مما يجعل من هذه الظاهرة ميدانا خصبا للباحثين والدارسين مختلف العلوم والفنون، خصوصا من رجال القانون والنفس والاجتماع والتربية ويقومون بالمساعي الحثيثة لإيجاد الحلول الناجعة الكفيلة بمحاربة الظاهرة الإجرامية في جميع مراحلها .وقد كانت السجون صورة لكل ما هو غير إنساني ورمزا للظالم والقسوة وممارسة كافة أشغال الإهانة والإذلال، التي تحط بكرامة الإنسان، حيث أن الإجراءات الصارمة والمراقبة المشددة ، إلى جانب سياسة العزلة التي كانت تفرض على المساجين من شأنها أن تخلق اضطرابات نفسية وسلوكية لديهم، مما تجعل من عملية إصلاحهم و إعادة تأهيلهم هدفا يعد صعب المنال . ومن أجل ذلك اتجهت الإصلاحات الحديثة إلى خلق مؤسسات عقابية، تتميز بجو اجتماعي، حيث لم تعد العقوبة غاية في حد ذاتها، فبعد أن كان دور السجن ينحصر في حبس المحكوم عليه، ازال العقوبات عليه، من أجل تحقيق الزجر والردع ظهرت عقوبات سالبة للحرية تعد المحور الذي تقوم عليه السياسة العقابية الحديثة، حيث تغير دورها وأصبح تربويا صالحيا او يقوم على فكرة إعادة تربية المحبوسين و إصلاحهم.

فنظام البيئة المفتوحة هو نموذج لإعادة تأهيل السجناء يركز على دمجهم في المجتمع وإعادة تأهيلهم بشكل تدريجي. يتميز هذا النظام ببيئة أكثر سلاسة وحرية مقارنة بالسجون التقليدية، مع التركيز على العمل والتعليم والمسؤولية الشخصية.

وتكمن مشكلة البحث بين إجراءات و ضع المحبوسين و البيئة المفتوحة ما يؤدي بنا إلى طرح الإشكالية

التالية:

ما هي إجراءات و ضع المحبوسين في البيئة المفتوحة ؟

ويتفرع هذا التساؤل إلى التساؤلات فرعية :

• ما هي الإجراءات الإدارية والقانونية المتعلقة بنظام البيئة المفتوحة.؟

ما دور الجهات المعنية في تنفيذ نظام البيئة المفتوحة ؟

ما هي حقوق وواجبات المحبوسين في البيئة المفتوحة؟

1-أهمية الدراسة:

تكتسي دراسة إجراءات و ضع المحبوسين في البيئة المفتوحة أهمية بالغة نظرا لتزايد حدة العود الإجرامي مما يثير تساؤلات عن جدوى المعاملة العقابية الحديثة وما عرفته المؤسسات العقابية من ظاهرة أنسنة ظروف الاحتباس وكذا البرامج المتبعة في معاملة المحبوسين لتحديد مكن العجز. وكذلك تكمن في الطابع الإنساني و الاجتماعي، إذ البد من الاهتمام بهذه الشريحة من المجتمع التي كانت ضحية ظروف اجتماعية وعوامل شخصية دفعتها إلى السلوك المنحرف، إنقاذها عن طريق التربية و التكوين والعالج وتمكينها من وسائل العيش والحياة الكريمة في المجتمع، وإضفاء الطابع الإنساني في معاملتها ورعايتها

2-أسباب اختيار الموضوع

ذاتية

📌 قلة البحوث التي تناولت إجراءات و ضع المحبوسين في البيئة المفتوحة

الميل إلى الدراسة كونها تمس الواقع الذي نعيش فيه.

موضوعية

- دراسة إجراءات وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة هي موضوع مهم يستحق المزيد من البحث والاهتمام.
- يمكن أن يكون لهذه الإجراءات فوائد كبيرة للمحبوسين والمجتمع ككل.
- من خلال التغلب على التحديات التي تواجهها، يمكننا أن نجعل نظام العدالة الجنائية أكثر إنسانية وفعالية.

3- أهداف اختيار الموضوع

- تحليل شروط وضوابط وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة.
- التعرف على الإجراءات الإدارية والقانونية المتعلقة بنظام البيئة المفتوحة.
- تقييم فعالية نظام البيئة المفتوحة في إعادة إدماج المحبوسين.

4-الدراسات السابقة:

الدراسات السابقة لموضوع إجراءات وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة

فيما يلي بعض الدراسات السابقة حول موضوع إجراءات وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة:

1.دراسة "إجراءات وضع المحبوسين في نظام البيئة المفتوحة في الجزائر:"

- الهدف: تحليل الإطار القانوني والمؤسسي لنظام البيئة المفتوحة في الجزائر، وتقييم فعالية الإجراءات المتبعة في وضع المحبوسين فيه.

• النتائج:

- ركزت الدراسة على نصوص قانون العقوبات الجزائري، والقرارات الوزارية المنظمة لنظام البيئة المفتوحة.
- تم تقييم الإجراءات المتبعة في اختيار المحبوسين لوضعهم في نظام البيئة المفتوحة، وبرامج إعادة التأهيل والإدماج الاجتماعي المقدمة لهم.

- خلصت الدراسة إلى أن الإطار القانوني والمؤسساتي لنظام البيئة المفتوحة في الجزائر لا يزال غير مكتمل، وأن الإجراءات المتبعة في وضع المحبوسين فيه تحتاج إلى تحسين.

2.دراسة "إعادة تأهيل السجناء من خلال برامج العمل في البيئة المفتوحة:"

- **الهدف:** تقييم فعالية برامج العمل في البيئة المفتوحة في إعادة تأهيل السجناء وإدماجهم في المجتمع.
- **النتائج:**
- قارنت الدراسة بين مجموعتين من السجناء: مجموعة شاركت في برامج العمل في البيئة المفتوحة، ومجموعة لم تشارك.

- أظهرت الدراسة أن المجموعة التي شاركت في برامج العمل في البيئة المفتوحة حققت نتائج أفضل في مجالات:

▪ التوظيف

▪ التعليم

▪ الصحة النفسية

▪ العلاقات الاجتماعية

- خلصت الدراسة إلى أن برامج العمل في البيئة المفتوحة يمكن أن تكون أداة فعالة في إعادة تأهيل السجناء وإدماجهم في المجتمع.

3.دراسة "الآثار النفسية والاجتماعية لوضع المحبوسين في البيئة المفتوحة:"

- **الهدف:** دراسة الآثار النفسية والاجتماعية لوضع المحبوسين في البيئة المفتوحة.
- **النتائج:**
- أجرت الدراسة مقابلات مع مجموعة من المحبوسين الذين تم وضعهم في نظام البيئة المفتوحة.
- أظهرت الدراسة أن وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة له العديد من الآثار الإيجابية على:

- الصحة النفسية
 - العلاقات الاجتماعية
 - الشعور بالمسؤولية
 - الدافعية للتغيير
- خلصت الدراسة إلى أن وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة يمكن أن يساهم بشكل كبير في إعادة تأهيلهم وإدماجهم في المجتمع.

4.دراسة "التحديات والفرص أمام نظام البيئة المفتوحة في الجزائر:"

- الهدف: مناقشة التحديات والفرص أمام نظام البيئة المفتوحة في الجزائر.
- النتائج:
 - حددت الدراسة العديد من التحديات التي تواجه نظام البيئة المفتوحة في الجزائر، منها:
 - ال نقص في الموارد المالية
 - نقص الكوادر البشرية المؤهلة
 - ال نظرة السلبية للمجتمع تجاه نظام البيئة المفتوحة
- خلصت الدراسة إلى أن نظام البيئة المفتوحة يواجه العديد من التحديات، لكنه يقدم أيضاً العديد من الفرص لإعادة تأهيل السجناء وإدماجهم في المجتمع.

5-منهجية البحث:

- الاعتماد على المراجع العلمية والدراسات الأكاديمية المتعلقة بنظام البيئة المفتوحة.
- تحليل القوانين والتشريعات المنظمة لنظام البيئة المفتوحة في الجزائر.
- إجراء مقابلات مع مختصين في مجال السجون وإعادة التأهيل.

6--منهج الدراسة

فيما يتعلق بالمنهج العلمي الموظف في هذه الدراسة اتبعنا المنهج الوصفي وذلك من خلال إبراز بعض المفاهيم التي فرضت طبيعة الموضوع تناولها، إضافة إلى المنهج التحليلي من خلال تحليل بعض نصوص قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي لمحبوسين ذات الصلة. وذلك من أجل وصف وتحليل الموضوع تحليلًا دقيقًا والإجابة عن مختلف التساؤلات المطروحة.

الفصل الأول:

التعريف بنظام البيئة المفتوحة

الفصل الأول:

التعريف بنظام البيئة المفتوحة

في نظام البيئة المفتوحة، يُعد نظام المحبوسين جزءًا حيويًا ومعقدًا يهدف إلى تحقيق توازن بين العقاب العادل والإصلاح الشخصي والاستعداد للإفراج. يعمل هذا النظام على توفير بيئة تسمح للسجناء بالاندماج بشكل آمن وفعال في المجتمع بعد الإفراج، وذلك من خلال توفير الفرص التعليمية والتأهيلية والرعاية الصحية اللازمة.

المحبوسون في البيئة المفتوحة يتمتعون بحقوق ومسؤوليات يتم تنظيمها بدقة لضمان احترام كرامتهم وحمايتهم من التعذيب أو المعاملة القاسية. يتم أيضًا تقديم الدعم النفسي والاجتماعي لهم للمساعدة في تجاوز التحديات النفسية والاجتماعية التي تواجههم.

المبحث الأول:

مفهوم نظام البيئة المفتوحة

وفقا للسياسة الجنائية الحديثة أصبحت العقوبة تشارك التدبير في وظيفته النفعية إعادة تأهيل الجاني وتكيفه مع المجتمع وهذه الوظيفة هي التي أدت إلي ظهور أنواع مختلفة من المؤسسات العقابية. وقد كشفت الدراسات الحديثة عن معايير يمكن علي ضوءها تقسيم المحكوم عليهم إلي فئات مختلفة مثل: العود ، السن، الخطورة الإجرامية وتبعاً لذلك كان البد من تتو ع المؤسسات العقابية ، لذلك سوف نتعرض في مطلب اول إلي تعريف نظام البيئة المفتوحة وفي مطلب ثاني إلي حق المحكوم عليه في العلاج العقابي اما المطلب الثالث مبررات اعتماد نظام البيئة المفتوحة

المطلب الأول : مفهوم نظام البيئة المفتوحة

ظام البيئة المفتوحة للمحوسبين هو نهج مبتكر في تصميم البرمجيات يهدف إلى تحقيق الشفافية والحرية في الوصول للمعلومات والموارد حتى لأولئك الذين يعانون من الحبس أو القيود على حريتهم. يتميز هذا النظام بفكرة السماح للمحوسبين بالوصول إلى الشيفرة المصدرية للبرمجيات وتعديلها بحرية، مما يمكنهم من تخصيص وتحسين أنظمتهم الخاصة بشكل يتناسب مع احتياجاتهم وظروفهم الفريدة. باعتباره نظامًا يعتمد على مبدأ التعاون والمشاركة، يمكن للمحوسبين العمل بالتعاون مع المطورين والمجتمعات البرمجية الأخرى لتحسين البرمجيات وتكييفها لتلبية احتياجاتهم الخاصة. هذا النهج يعزز من مستوى التعليم والمهارات التقنية للمحوسبين، ويمكنهم من اكتساب مهارات جديدة وإمكانيات للمستقبل. من خلال تعزيز الوصول إلى المعرفة التقنية والمشاركة في عمليات التطوير، يمكن للمحوسبين أن يعيدوا بناء الثقة في قدراتهم وإمكانياتهم الفردية. يعكس هذا النظام أيضًا قيمًا إنسانية عميقة من خلال تعزيز حقوق الإنسان والفرص العادلة للجميع في الوصول إلى التكنولوجيا والابتكار. على الرغم من التحديات المحتملة مثل تأمين البيانات وموارد التطوير، يمكن للمجتمعات البرمجية المفتوحة توفير الدعم والتوجيه للمحوسبين ليكونوا جزءًا فعالًا في هذا النظام. يتطلب الأمر روحًا من التفاني والتعاون المستمر لتعزيز فعالية هذا النهج واستدامته في تحقيق النتائج الإيجابية على المدى الطويل.

بشكل عام، يعد نظام البيئة المفتوحة للمحوسبين استجابة فعالة للحاجات الفردية والاجتماعية، مما يعزز من الإمكانيات والفرص لأولئك الذين يعانون من القيود الجسيمة، ويسهم في تعزيز الإنصاف والتفاعل الإيجابي داخل المجتمعات البرمجية والتكنولوجية.

الفرع الأول : تعريف نظام البيئة المفتوحة

ان نشأة مؤسسات البيئة المفتوحة لم تكن وليدة نظرية عقابية ولكنها جاءت كنتيجة لظروف كشفت الحاجة إليها، ثم اتضحت بعد ذلك مزاياها فحازت على تأييد علماء العقاب، فقد ارتفع عقب الحرب بهم السجون أنشئت مسكرات لإيوائهم، فكشفت العالمية الثانية عند نزلاء السجون، وذلك لكثرة المحكوم عليهم بسبب التعاون مع العدو من جهة، والجرائم المرتبطة بظروف الحرب من جهة ثانية، وعندما ضاقت التجربة عندئذ بأن هناك عددا من المحكوم عليهم لا يخشى هربهم، كما تبين بأن السجناء قد انتفت عليهم روح الكتابة التي كانوا يعانون منها في السجون المطلقة نتيجة التقارب بين حياتهم العادية وحياة المسكرات¹

عزف المؤتمر الدولي الجنائي العقابي المنعقد في لاهاي عام 1950 السجون المفتوحة: المؤسسات العقابية التي لا تزود بعوائق مادية ضد الهرب كالحيطان والقضبان والأقفال وزيادة الحرس، والتي ينبع فيها احترام النظام من ذات النزلاء؛ فهم يتقبلونه طوعاً تقديراً للثقة التي وضعت فيهم دون حاجة لرقابة خارجية ويرجع الفضل في قيام هذا النوع من المؤسسات في سويسرا إلى كارهاالس حيث أنشأ بتاريخ 12 مارس 1981 مؤسسة بترنيل في مقاطعة بورن في شكل مستعمرة زراعية بحراسة خفيفة جدا من شأنها تقليل المظاهر المادية لسلب الحرية، واختيار المحكوم عليهم الذين ليس لهم مصلحة في الهروب واعداد وسائل العمل الزراعي الذي له أثره في إصلاح نفوس المحكوم عليهم،² وقد انتشرت بشكل واسع بعد الحرب العالمية الثانية في أكثر دول العالم؛ وذلك نظراً لارتفاع عدد النزلاء لكثرة المدانين

¹ محمد خلف مبادئ علم العقاب الطبعة الثالثة، مطابع الثورة للطباعة والنشر بنغازي 1978 ص : 155 وما بعدها

² عمر خوري ، السياسة العقابية في القانون الجزائري ، دراسة مقارنة ، أطروحة دكتوراه في الحقوق ، فرع القانون الجنائي والعلوم الجنائية ، كلية الحقوق جامعة الجزائر. 3، 2008، ص320.

، فضاقت بهم السجون وأنشأت المسكرات لإيوائهم، فكتشفت التجربة أن هناك عدد كبير من المحكوم عليهم لا يُخشى هربهم

وقد نص عليها المشرع الجزائري في القسم الثالث من الباب الرابع من قانون تنظيم السجون وحصرها في المواد من : 109/111 .

وتتخذ مؤسسات البيئة المفتوحة شكل مراكز ذات طابع فلاحي أو زراعي أو صناعي أو حرقى أو خدماتي وتتميز هذه المؤسسات بأنها تقوم بإيواء المحبوسين بعين المكان .¹

وحسب الفقرة الرابعة من المادة 25 من قانون تنظيم السجون : تقوم مؤسسة البيئة المفتوحة على أساس قبول المحبوسين مبدأ الطاعة دون لجوء إدارة المؤسسة العقابية إلى استعمال أساليب الرقابة المعتادة، وعلى شعوره بالمسؤولية تجاه المجتمع الذي يعيش فيه .²

ويخضع الوضع في نظام البيئة المفتوحة إلى مقرر من قاضي تطبيق العقوبات بعد استشارة لجنة تطبيق العقوبات، وإشعار المصالح المختصة بوزارة العدل . وهو ما نصت عليه المادة : 111 من قانون تنظيم السجون يتميز هذا النوع من السجون بكونه قليل التكاليف سواء من ناحية إنشائه أو من حيث إدارته . وأنه يؤدي إلى تحقيق توازن نفسي للنزلاء . لأن المحكوم عليهم يمنحون الثقة بالنفس ويقومون بالأعمال في وسط حر دون فرض قيود عليهم؛ وذلك يُعالج عندهم الجنوح الحتمي نحو التفكير بالهرب كما يمكن النزيل أن يُساعد أسرته ويمدها بالعون المادي والمعنوي .

أهم ما يعاب على مؤسسات البيئة المفتوحة إنها تهدر القيمة الرادعة للعقوبة، ألا أن الاتجاه السائد في الوقت الحاضر يجعل العقوبة لا تتعدى حدود سلب الحرية الشخصية للمحكوم عليه كما وجه لهذا النوع من المؤسسات انتقاد هو أنه يساعد على هرب النزلاء ألا أن هذا العيب يمكن تلافيه

¹ المادة 09 من القانون 05/04

² المادة 25 من القانون 05/04

إذا أحسنت إدارة المؤسسة اختيار النزلاء الجديرين بالثقة. كما أن الهرب لا يلائم إلا الشخص الذي ليس له موطن أو مصالح ، إذ يُفترض به الهرب والاختفاء عن وجه العدالة. وقد ثبت من خلال الإحصاءات أن عند الأشخاص الذي يهربون في ظل هذا النوع من المؤسسات العقابية هو قليل جداً واهم شروط نجاح المؤسسة المفتوحة أن يكون مقرها في الريف. إذ غالباً ما تكون على شكل ورشات فلاحية . ولكن يشترط أن لا تكون بعيدة عن المدينة حتى يسهل الانتقال على موظفيها والمشرفين والمختصين بالتربية والإصلاح الدقة في اختيار موظفيها بحيث تكون لديهم القدرة على خلق الثقة المتبادلة وروح التعاون كما يجب اختيار أفضل المختصين بالإصلاح والتأهيل حتى يؤمنوا تحقيق التأهيل المنشود.

مؤسسات البيئة المفتوحة :وهي مؤسسات تتخذ شكل مراكز ذات طابع فلاحى أو صناعى أو خدماتى، أو ذات منفعة عامة، و تتميز بتشغيل و إيواء المحبوسين بعين المكان.

يوضع فيها المحبوس المبتدئ الذي قضى ثلث (3/1) العقوبة المحكوم بها عليه، والمحبوس الذي سبق الحكم عليه بعقوبة سالبة للحرية و قضى نصف (2/1) العقوبة المحكوم بها عليه.

يكون وضع المحبوس بهذه المؤسسات بمقتضى مقرر يتخذه قاضي تطبيق العقوبات بعد استشارة لجنة تطبيق العقوبات¹.

الفرع الثاني: أهداف نظام البيئة المفتوحة

تتعلق أهداف وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة بتحسين جودة الحياة وفرص إعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي للمحبوسين بمجرد خروجهم من السجن. هذه الأهداف تسعى إلى توفير فرص

¹ <https://www.mjustice.dz/ar/penitentie-2-2-2/>

معقولة للمحبوسين للاندماج في المجتمع وبناء مستقبل أفضل لأنفسهم وللمجتمع بشكل عام. قد تشمل هذه الأهداف¹:

1. **تعلم المهارات**: توفير الفرص للمحبوسين لتعلم مهارات جديدة، سواء كانت مهنية أو تعليمية، لزيادة فرصهم في العمل بعد الإفراج.
2. **تحسين التعليم**: توفير الفرص للمحبوسين لإكمال التعليم الأساسي أو العليا، مما يمكنهم من تحسين مهاراتهم وزيادة فرصهم في الحصول على فرص عمل بعد الإفراج.
3. **تعزيز الصحة النفسية والعقلية**: توفير الدعم والموارد للمحبوسين لتعزيز صحتهم النفسية والعقلية، وتقديم الخدمات اللازمة للتعامل مع الضغوط النفسية والعوائق النفسية التي قد يواجهونها.
4. **دعم إعادة الإدماج الاجتماعي**: توفير الدعم اللازم والبرامج للمحبوسين لمساعدتهم على إعادة الاندماج في المجتمع بعد الإفراج، بما في ذلك الدعم السكني، والتوظيف، والمساعدة الاجتماعية.
5. **تعزيز الاستدامة الاقتصادية**: توفير الفرص للمحبوسين لتعلم مهارات جديدة وتطوير مشاريعهم الخاصة أو العمل في صناعات مختلفة، مما يعزز الاستدامة الاقتصادية لهم وللمجتمع.

المطلب الثاني : حق المحكوم عليه في العلاج العقابي

بعد صدور حكم بالإدانة وصيرورته باتاً ، تنتقل الدعوى الجزائية من مرحلة المحاكمة، إلى المرحلة اللاحقة لها، وهي مرحلة التنفيذ العقابي، وهنا يتغير الوضع القانوني للشخص المحال على العدالة، ليصبح محكوماً عليه بعد أن كان مدعى عليه.

وبعد أن كان المدعى عليه يتمتع بسلسلة من الضمانات القانونية، تأتي في طليعتها قرينة البراءة، تسقط هذه القرينة ليحل محلها واقع جديد هو واقع الحكم الصادر ضده بالإدانة و العقاب وهو

¹ أبو المعاطي حافظ أبو الفتوح، سلب الحرية في الشريعة والقانون الوضعي، المجلة العربية للدفاع الاجتماعي، العدد 15، يناير 1983 ،

حكم يحمل معه قرينة التوصل إلى معرفة الحقيقة. وهذا التحول في الوضعية القانونية للمدعى عليه ليس معناه دخول المحكوم عليه في مرحلة تنعدم بها الضمانات، بل يعني دخوله لمرحلة أخرى تتوفر فيها ضمانات وحقوق من نوعية أخرى⁽¹⁾، أهمها حقه في التقويم والإصلاح وما ينجر عنه من مبادئ أساسية لإعماله.

ولا يقتصر حق المحكوم عليه في العلاج العقابي على المستوى الدولي، بل نصت عليه العديد من التشريعات الوطنية، ويترتب عن هذا الحق مجموعة من الحقوق الواجبة الالتزام بها لضمان حسن تأهيل السجاء.

الفرع الأول: حق المحكوم عليه في التقويم على المستوى الدولي

إن تأثير الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على المراكز القانونية للأفراد يمكن ملاحظته في عدة مجالات، وأهم ظاهرة تكشف عن هذه الحركية والارتباط هو الاندماج التدريجي لحقوق الإنسان، كمفهوم وكقواعد قانونية، ضمن التشريعات الوطنية والقانون الدولي. فبالقدر الذي تتحول فيه حقوق الإنسان إلى قانون وضعي تفقد مسألة تبرير هذه الحقوق من أهميتها النظرية.

وهكذا انتقل اهتمام الفقهاء من دراسة مبررات مجمل هذه الحقوق إلى دراسة مدى تطبيق الحقوق المعتمدة ووضع التصورات الملائمة لضمان تطبيقها. في هذا الاتجاه تطورت العديد من المفاهيم القانونية، خاصة منها مبدأ الشرعية، وبالضبط مبدأ الشرعية في المجالين الإداري والجنائي وفي جانبهما الإجرائي، ذلك أن تطوير الجانب الإجرائي يؤدي حتما إلى تحديد مختلف المراكز القانونية للأفراد إزاء الدولة.

¹ محمد طراونة، ضمانات حقوق الإنسان في الدعوى الجزائية دراسة مقارنة، ط1، الأردن، 2003، ص 246.

وفي ظل هذا التطور ظهر إلى الوجود وتطور القانون الدولي الاجتماعي، الذي اهتم بدراسة الحقوق المدنية و الاجتماعي للأفراد وأدى فيما بعد إلى ظهور قواعد الحد الأدنى لمعاملة المذنبين، التي يمكن اعتبارها بمثابة الإعلان العالمي لحقوق المحكوم عليه، حيث أصبح يشترط أن الجزاء الذي تم النطق به بطريقة شرعية يجب أن يتناسب وشخصية الجاني وأن يأخذ بعين الاعتبار إمكانية عودته ثانية إلى حظيرة المجتمع فالأمر يتعلق دائما بحماية الإنسان وحقوقه الأساسية.

وهكذا فإن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي أقيم أساسا على فكرة حماية كرامة هذا الأخير، قد استطاع في النهاية تحديد مراكز الأفراد القانونية بصفة تدريجية ومنظمة إلى أن توصل إلى تحديد المركز القانوني للمحكوم عليه⁽¹⁾

ولقد نصت القاعدة 65 من قواعد الحد الأدنى على حق المحكوم عليه في العلاج، عندما اعتبرت أن معالجة المحكوم عليهم هدف من عقوبة السجن أو التدابير المماثلة التي تحرمهم من الحرية، ورتبت القاعدة من 59 إلى 64، والقاعدة 66، على الاعتراف بحق المحكوم عليه في التأهيل مجموعة من المبادئ والحقوق.⁽²⁾

كما نجد أن العهد الدولي بشأن الحقوق المدنية و السياسية نص على حق المحكوم عليه في التأهيل

في المادة 10 منه (يتضمن النظام الإصلاحي معاملة السجناء معاملة تستهدف أساسا إصلاحهم وإعادة تأهيلهم اجتماعيا، ويفصل المذنبون من الأحداث عن البالغين منهم ويعاملون معاملة تتناسب مع أعمارهم و مراكزهم القانونية).

¹ طاشور عبد الحفيظ، حقوق الإنسان كمصدر لحقوق المحكوم عليهم، مجلة العلوم الإنسانية، عدد 21، جوان 2004، ص 156.

² نصوص هذه المواد في مجموعة قواعد الحد أدنى لمعاملة المجرمين لسنة 1955.

الفرع الثاني: حق المحكوم عليه في التقويم على المستوى الوطني

أوصت الندوة الوطنية العربية لحماية حقوق الإنسان في قوانين الإجراءات الجنائية في العالم العربي التي عقدت في القاهرة - مصر - في الفترة من 16 إلى 20 ديسمبر 1989 على تأهيل المحكوم عليه باعتباره حقا له، وأنه الحق الذي تنفر عنه سائر حقوقه، ولقد عدد هذه الحقوق ضمن التوصيات التي تتعلق بمرحلة ما بعد المحاكمة - 32 توصية-⁽¹⁾.

وقد قننت بعض التشريعات العربية هذا الحق باعترافها بالهدف الإصلاحى للعقوبة، فتتص المادة 41 من قانون العقوبات الليبي على أنه (يجب أن ترمي العقوبة في طريقة تنفيذها إلى إصلاح الجاني وتربيته تحقيقا للأهداف الخلقية والاجتماعية المقصودة من العقاب ويجب أن تراعى في تنفيذ العقوبات المقيدة للحرية المبادئ الإنسانية ومبادئ العمل والتهذيب).⁽²⁾

ولقد اعترف المشرع المصري بهذا الحق في المذكرة الإيضاحية لقانون تنظيم السجون المصرية رقم 396 لسنة 1956 أشارت إلى أنه (قصد من أحكامه بث روح الفضيلة والسلوك القويم في نفوس النزلاء، والنأي بهم عن المعاصي، وحمايتهم من المفسد، وتأهيلهم بسلوك الطريق القويم).

كما تضمنت المادة الأولى من قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين الجزائري هذا الحق حين نصت على (يهدف هذا القانون إلى تكريس مبادئ وقواعد لإرساء سياسة عقابية قائمة على فكرة الدفاع الاجتماعي التي تجعل من تطبيق العقوبة وسيلة لحماية المجتمع بواسطة إعادة التربية والإدماج الاجتماعي للمحبوسين).

⁽¹⁾ - محمود شريف بسيوني و عبد العظيم وزير ، الإجراءات الجنائية في النظم القانونية العربية وحماية حقوق الإنسان دار العلم للملايين، لبنان، 1991، ص 952 وما بعدها.

⁽²⁾ عبد الحميد الشواربي ، التنفيذ الجنائي، الإسكندرية، منشأة المعارف، ص 181.

كما نص على ذلك أيضا قانون السجون السوداني سنة 1975 في المادة 43، والمشرع التونسي في الفقرة 2 من الفصل الأول للأمر عدد 1876 لسنة 1988 عند تعريفه للسجن، و قانون السجون اليمني في المادة 14 وأوجبت النصوص القانونية إتباع كل الوسائل التي تحقق هذه الأغراض في المادة 15 من نفس القانون.

بينها المشرع البولوني نص في المادة 37-1 من قانون تنفيذ العقوبات على أن العلاج العقابي (يهدف إلى تكوين شخصية المحكوم عليه بطريقة تسمح له بانتهاج السلوك الاجتماعي الضروري وبأن يعمل ويلتزم بأمر القانون، ووقيته من السقوط مرة ثانية في عالم الجريمة) . وفي نفس الاتجاه ذهبت المادة 728 من قانون الإجراءات الجنائية الفرنسي، والمادة 37-1 من قانون العقوبات السويسري، والمادة 27 من الدستور الايطالي⁽¹⁾.

يترتب على الاعتراف للمحكوم عليه بحقوق الإنسان - وجوهرها، كما قدمنا، حقه في التأهيل، الذي يتضمن بالضرورة التهذيب و العلاج- أن يقر له المجتمع بمجموعة من الحقوق والمزايا. ويلاحظ أن هذه الحقوق هي في ذات الوقت حقوق للمجتمع كذلك، إذ للمجتمع مصلحة في تأهيل المنحرفين من أبنائه، باعتبار ذلك سبيلا مؤكدا إلى مكافحة الإجرام.

للمجتمع - والمحكوم عليه- مصلحة في أن ينظم المرفق المختص بتنفيذ العقوبات على الوجه السليم، فتختص بالأمر بالتنفيذ وإدارته السلطة المؤهلة لذلك، والمعدة للقيام به على الوجه الذي يكفل تحقيق الأغراض الاجتماعية للعقوبة.

ويقتضي الاعتراف للمحكوم عليه بالحق في التأهيل، وما يتفرع عنه من تهذيب وعلاج، تقرير مجموعة من الأنظمة العقابية التي من شأنها تحقيق ذلك.

⁽¹⁾ طاشور عبد الحفيظ، دور قاضي تطبيق الأحكام القضائية الجزائية: في سياسة إعادة التأهيل الاجتماعي في التشريع الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص 75.

فيتعين توحيد العقوبات السالبة للحرية ويتعين إعادة توزيع السجون على أساس معيار علمي بحيث يخصص كل سجن لفئة من المحكوم عليهم يجمع بين أفرادها تقارب في أسباب الإجرام، واتحاد في مقتضيات المعاملة العقابية.

ويتعين وضع نظام سليم لفحص المحكوم عليهم وتصنيفهم، ضمانا لتوجيههم إلى المؤسسة والنظام العقابي الذي يلائم ظروفهم ومقتضيات معاملتهم.

ولما كانت المعاملة العقابية لا تتخذ بالضرورة صورة سلب للحرية، فقد تكون جسامة الجريمة أو خطورة شخصية المحكوم عليه غير مقتضية سلب الحرية، وإنما يكفي مجرد تقييدها لتحقيق الأغراض الاجتماعية المبتغاة بالعقوبة، بل انه في بعض الأحوال قد تكون العقوبة السالبة للحرية- وخاصة إذا كانت قصيرة المدة- ذات ضرر محقق أو محتمل، فان جميع الأنظمة العقابية تقرر عقوبات أو تدابير مقيدة للحرية. وأبرز هذه العقوبات والتدابير، المراقبة، والاختبار القضائي، وإيقاف التنفيذ مع الوضع تحت الاختبار، وشبه الحرية.

ولما كان بعض المحكوم عليهم يتميز إجرامهم بطابع خاص، فان ذلك يقتضي أن تتميز معاملتهم العقابية بطابع خاص كذلك، وأهم هذه الفئات: الأحداث والشواذ. ويتعين أن يكمل تنفيذ العقوبة السالبة للحرية بنظام للرعاية اللاحقة يتجه إلى المحافظة على الآثار التهذيبية التي أنتجها التنفيذ العقابي كما يتجه كذلك إلى تكملة هذه الآثار ودعمها.

ولما كان المبدأ المقرر في القانون أنه يتعين توفير حماية قضائية للحقوق، فان الاعتراف للمحكوم عليه بحقوق الإنسان يقتضي توفير حماية قضائية لها في صورة إنشاء " قضاء التنفيذ ". وفي القانون الجزائري، فحرص المشرع الجزائري على إعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين باعتباره سياسة عقابية مثالية للنصدي للجريمة. فنظم التهذيب الديني كأسلوب من أساليب المعاملة العقابية، بهدف غرس القيم المعنوية في المجرم عن طريق تعاليم الدين لمكافحة الإجرام في شخصه، لذا أقر لكل محكوم

عليه الحق في ممارسة واجباته الدينية ⁽¹⁾ لأن هذا حق يكفله الدستور، إذ تنص المادة 42 من التعديل الدستوري لعام 2016 على أنه (لا مساس بحرية المعتقد...) ⁽²⁾، وذلك لكي لا تتقطع صلة العبد بربه.

على أن يتولى التهذيب الديني رجل دين من ديانة المحكوم عليه ⁽³⁾، وبالإضافة إلى وسائل التهذيب الديني المتمثلة في إلقاء المحاضرات والمناقشات الجماعية وإجابة على استفسارات النزلاء، وإقامة الشعائر الدينية. أوجب المشرع إدارة المؤسسة العقابية، تمكين المحبوس من متابعة برامج الإذاعة والتلفزة، والاطلاع على الجرائد والمجلات. كما يمكن بث البرامج السمعية أو السمعية البصرية الهادفة إلى إعادة التربية الدينية، بشرط أن تكون هذه الوسائل تحت إدارتها ورقابتها حتى لا تتحول من وسيلة إصلاح إلى وسيلة فساد، وبعد استشارة لجنة تطبيق العقوبات ⁽⁴⁾، وإلى جانب التهذيب الديني اهتم المشرع بتنظيم أسلوب التهذيب الأخلاقي، بغية الرفع المستمر من المستوى الأخلاقي للمحكوم عليه وبعث الرغبة فيه للعيش في المجتمع في ظل احترام القانون.

ويقوم بدور التهذيب الأخلاقي فريق من المتخصصين في علم النفس ومربين، يوضعون تحت سلطة المدير ويباشرون مهامهم تحت رقابة قاضي تطبيق العقوبات. يتوافر لديهم الإلمام بعلم التربية وعلم النفس، وعلم العقاب حتى يكون تهذيبهم منتجا في صفوف المحكوم عليهم، والمهام الموكلة إليهم متشعبة إذ يقومون: بالتعرف على شخصية المحبوس، ورفع مستوى تكوينه العام، ومساعدته على حل مشاكله الشخصية والعائلية، وتنظيم أنشطته الثقافية والتربوية والرياضية. كما يمكن الاستعانة

⁽¹⁾ المادة 3/66 من قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين.

⁽²⁾ قانون رقم 16-01 المؤرخ في 6 مارس 2016 يتضمن التعديل الدستوري ج ر ع 14 لسنة 2016

⁽³⁾ المادة 3/66 من قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين.

⁽⁴⁾ المادة 92 من قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين.

بالمختصين في هذه العلوم من المتطوعين، أشخاصاً أو جمعيات إنسانية وخيرية، إذا تبين أن في زيارتهم فائدة لإعادة إدماج المحكوم عليهم اجتماعياً⁽¹⁾.

المطلب الثالث : مبررات اعتماد نظام البيئة المفتوحة

يعكس وضع المحبوسين في بيئة مفتوحة تحولاً نحو نهج أكثر إنسانية وفعالية، حيث يتم التركيز على إعادة الإدماج وتحقيق العدالة الاجتماعية. تعزز هذه الخطوة من فرص المحبوسين للتعليم والنمو بعد فترة السجن، مما يقلل من معدلات الإعادة الجنائية ويساهم في بناء مجتمع أكثر استدامة. وضع المحبوسين في بيئة مفتوحة يساهم في تحقيق الإصلاح الاجتماعي من خلال توفير الفرص التعليمية والتدريبية التي تعزز من فرص الاندماج والاستقلالية بعد الإفراج. كما يعزز هذا النهج من صحة وعافية المحبوسين على المستويين النفسي والجسدي، بما في ذلك دعم الصحة النفسية والعلاج اللازم.

بالإضافة إلى ذلك، يمثل وضع المحبوسين في بيئة مفتوحة خطوة إيجابية نحو إعادة بناء الثقة بين النظام القضائي والمجتمع، حيث يساهم في تعزيز الشفافية والمساءلة وتحقيق العدالة الاجتماعية. يعزز هذا النهج أيضاً من فرص المشاركة المجتمعية والتفاعل الإيجابي بين المحبوسين والمجتمعات التي ينتمون إليها.

علاوة على ذلك، يساعد وضع المحبوسين في بيئة مفتوحة في تقديم فرص جديدة للتعليم وتطوير المهارات، مما يساهم في تعزيز الاستدامة الاقتصادية للأفراد والمجتمعات. يمكن أن يؤدي هذا النهج إلى تقليل الفجوات الاجتماعية وتحسين جودة الحياة للجميع.

(1) المواد: 90-91-66/2 من قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين.

الفرع الاول: اعتماد نظام البيئة المفتوحة

وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة يمثل تحولاً هاماً في نهج العقوبات الجنائية، حيث يتم تقديم فرص جديدة وممكنة للمحبوسين بعد خروجهم من السجن. يتمحور هذا النهج حول عدة مبررات أساسية تلعب دوراً هاماً في تأييد هذا النموذج الجديد للعدالة الجنائية¹.

يتيح وضع المحبوسين في بيئة مفتوحة الفرصة لتحقيق إصلاح اجتماعي حقيقي، حيث يمكن للأفراد الحصول على التعليم والتدريب وتطوير المهارات التي تعزز فرص الاندماج الاجتماعي والاقتصادي بعد الإفراج فيسهم هذا النهج في تقليل معدلات الإعادة الجنائية، حيث يمنح المحبوسون الفرصة لاكتساب مهارات جديدة وتعزيز قدراتهم، مما يقلل من احتمالية العودة إلى الجريمة بعد الإفراج. كما، يعزز وضع المحبوسين في بيئة مفتوحة العدالة الاجتماعية، من خلال توفير فرص متساوية للتعليم والتطوير بغض النظر عن خلفيتهم الاجتماعية أو الاقتصادية و ، يؤدي هذا النهج إلى تحسين الصحة النفسية والعقلية للمحبوسين، حيث يمكن للبيئة المفتوحة أن توفر الدعم النفسي والاجتماعي اللازم لتعزيز التعافي الشامل بعد فترة السجن.

يساهم وضع المحبوسين في بيئة مفتوحة في تعزيز الاستدامة الاقتصادية، من خلال تعليمهم المهارات اللازمة للمشاركة الإيجابية في الاقتصاد وبناء مستقبل مستدام بعد الإفراج و يمكن أن يسهم هذا النهج في تعزيز الأمن العام، حيث يقلل من معدلات الجريمة بشكل عام من خلال تعزيز فرص الاندماج والتحول الإيجابي للمحبوسين في المجتمع².

¹ حسين عبد المهدي بني عيسى، حقوق نزلاء مراكز الاصلاح و التأهيل في ظل التشريع الأردني و المواثيق الدولية، المجلة الأردنية للعلوم التطبيقية، المجلد 11، العدد 2، ص 41.

² فيصل بورباله، تكييف العقوبات في ظل قانون تنظيم السجون و إعادة الادماج الاجتماعي للمحبوسين رقم 04/05، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الجنائي، كلية الحقوق ،جامعة الجزائر 1، 2010/2011، ص 85.

كما يعزز وضع المحبوسين في بيئة مفتوحة من التعاون والتضامن المجتمعي، من خلال تشجيع المشاركة والمساهمة في مختلف البرامج والمبادرات التي تعزز العدالة والتفاهم الاجتماعي.

يمكن أن يسهم هذا النهج في إعادة بناء الثقة بين المحبوسين والمجتمع، من خلال تعزيز الشفافية والمساءلة وتقديم الفرص المتساوية للتعافي والنمو الشخصي¹.

يعد وضع المحبوسين في بيئة مفتوحة جزءاً من نهج شامل لإصلاح النظام القضائي، يعزز من مرونته وفعاليته في تحقيق العدالة والمساواة.

يساهم هذا النهج في تعزيز حقوق الإنسان وكرامة الفرد، من خلال تقديم الفرص والموارد الضرورية للمحبوسين لإعادة بناء حياتهم بشكل مستقل ومحترم بعد الإفراج.

اعتماد وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة يمكن أن يكون له مبررات عديدة، ومن بين هذه المبررات²:

1. تحقيق الإصلاح الاجتماعي: يعتبر وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة فرصة لتحقيق الإصلاح الاجتماعي من خلال توفير الفرص لهم للتعليم وتطوير المهارات والاندماج في المجتمع بشكل أفضل.
2. تقليل معدلات الإعادة الجنائية: من خلال توفير بيئة مفتوحة للمحبوسين، يمكن تقليل احتمالية عودتهم إلى الجريمة بعد الإفراج، حيث يمكن للمحبوسين أن يتلقوا الدعم والتدريب اللازمين للاندماج بنجاح في المجتمع.
3. توفير فرص التعليم والتدريب: يمكن أن يسهم وضع المحبوسين في بيئة مفتوحة في توفير الفرص للتعليم والتدريب، مما يمكنهم من تطوير مهاراتهم وزيادة فرص العمل لديهم بعد الإفراج.

¹ عمر خوري، السياسة العقابية في القانون الجزائري دراسة مقارنة، أطروحة دكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق جامعة الجزائر 1، 2008، ص 103.

² عثمانية خميسي، السياسة العقابية في الجزائر على ضوء المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، دار هومة، الجزائر، 2012، ص 303.

4. تحسين الصحة النفسية والعقلية: قد يتيح وضع المحبوسين في بيئة مفتوحة لهم الفرصة للوصول إلى خدمات الصحة النفسية والعقلية بشكل أفضل، مما يمكنهم من التعافي بشكل أفضل وتقليل احتمالية الانزعاجات النفسية المرتبطة بالسجن.

5. تحقيق العدالة الاجتماعية: يعتبر وضع المحبوسين في بيئة مفتوحة جزءاً من جهود تحقيق العدالة الاجتماعية، حيث يتم تقديم الفرص والموارد للأفراد الذين قد يكونون معرضين للتمييز أو الظلم في النظام القضائي¹.

الفرع الثاني: تشغيل المحبوسين و تكيفه القانوني

يعرف تشغيل المحبوسين و الذي يعرف بالعمل العقابي التربوي على أنه(نظام يلزم فيه المحبوس تنفيذاً لعقوبة سالبة للحرية بأداء الأعمال التي تعينها الدولة دون توقف على قبول منه)²، بينما عرفه الأستاذ محمد عبد الرزاق فرحان بأنه(الجهد الذي يبذله السجين في أداء المهنة المحددة له أثناء تنفيذ العقوبة السالبة لحرية وفقاً لما تقتضيه أنظمة العمل في السجن)³

و يمكننا أن نعرف تشغيل المحبوسين على أنه تكليف المحبوس المحكوم عليه بأداء عمل أو نشاط ذو طابع نفعي وإصلاحي داخل المؤسسات العقابية أو خارجها،و لصالح مؤسسات عمومية أو خاصة تشغل للمصلحة العامة ضمن اتفاقيات عمل،بغرض إعادة تأهيله و إدماجه اجتماعيا و يختلف تشغيل المحبوسين او العمل التربوي العقابي عن العمل للنفع العام الذي يعد أحد صور الجزاء الجنائي الحديث التي استحدثتها التشريعات المعاصرة كبديل عن العقوبات قصيرة المدة من أجل تجنب مساوئها وللتخفيف من ازدحام المؤسسات العقابية

¹ لشاذلي فتوح عبد اهلل , أساسيات علم الإجرام و العقاب , منشورات الحلبي الحقوقية , ط 1 , لبنان , 2007 , ص:525
 حمير العين لمقدم، الدور الإصلاحي للجزاء الجنائي، رسالة للحصول على درجة دكتوراه في القانون الخاص، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2014-2015، ص:186²

محمد عبد الرزاق فرحان، العمل في المؤسسات العقابية، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2008، ص:32³

و لقد ارتبط تشغيل المحبوسين بالعقوبة السالبة للحرية وجودا وغرضا ،فهو يرتبط أساسا بالتطور الذي طرأ على أغراض العقوبة، ففي ظل الفكر البدائي و سيادة مفاهيم التكفير و الإيلام كان تشغيل المحبوسين يتم بأشق الأعمال وأصعبها وأشدّها قسوة وإرهاقا في جو من المهانة والإذلال لإنهاكه بدنيا و بالتالي الحد من خطورته¹، حيث كانوا يسخرون لأداء أشق الأعمال و هم مغلولون بالأصفاد كقلع الحجارة أو تكسيرها أو صقلها و نقل الأشياء من أجل تشييد الحصون و القلاع وبناء الجسور و رصف الطرف و فتح المسالك و غيرها ،أين كان العمل عقوبة في حد ذاته يجب أن يتحملها الجاني مقابل جرمه،على أن تزداد مشقة الأعمال و تنتوع لنتناسب مع جسامة الجريمة كتعبير عن قسوة العقوبة، بينما كان سلب الحرية تابعا للعمل الذي يلزم به المحبوس بإعتباره الغرض الحقيقي منها، و من ثم كان حقا للسلطة تنظيمه كيفما شاءت²

.غير أنه مع تطور الفكر العقابي وتطور أغراض العقوبة في السياسة العقابية الحديثة إقتصرت إيلام العقوبة على مجرد سلب الحرية و لم يعد العمل العقابي أحد عناصرها، فتخلص بذلك من طابع التعذيب،إذ أصبح أداة ووسيلة ،للتأهيل بهدف إلى الحفاظ على التكامل الجسدي و النفسي للمحبوس³ بل أصبح التزاما على المحبوس و حق له في آن 4واحد⁴،و ترتب على ذلك أن أصبح العمل في المؤسسات العقابية يمارس على ضوء ضوابط و معايير حددتها الاتفاقيات و المواثيق الدولية ،حيث تعرضت الكثير من المؤتمرات الدولية التي ناقشت مسألة العمل في المؤسسات العقابية إبتداء من مؤتمر

محمد أبو العلا عقيدة، ، أصول علم العقاب، دار النهضة العربية، القاهرة، 1991، ص ص 322، 323¹

²المرصفاوي حسن صادق، تشغيل المساجين في الجمهورية العربية المتحدة ، المجلة الجنائية القومية ،المركز القومي للدراسات الإجتماعية و الجنائية ،مصر،العدد5،العدد الثاني ،1962، القاهرة،ص168

³بيل العبيدي ، أسس السياسة العقابية في السجون و مدى التزام الدولة بالمواثيق الدولية، الطبعة الأولى ،المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة،2015،ص170

⁴ Moussa Ahmed, le droit de l'homme détenu, étude comparative du droit français et égyptien, thèse pour le doctorat en droit, ,université panthéon Assas(paris2)2002,pp262,263

بروكسل لسنة 1847 إلى غاية مؤتمر جنيف 1955 تنظيم العمل في السجون و طرق إدارتها واستغلال و رقابة الدولة عليها، التنظيم العلمي للعمل، مكافأة المحبوسين، إشكالية اختيار أنواع العمل التي تساعد على التهذيب و التأهيل و في نفس الوقت النفع الإجتماعي و الاقتصادي، ظروف العمل العقابي، ساعات العمل و حتى أثر الأزمات الاقتصادية على العمل في المؤسسات العقابية . و أكدت مجموعة القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة المحبوسين على أنه يجب ألا يكون طابع العمل في السجون التعذيب والإيلام، حيث أشارت القاعدة 71 الفقرة الأولى على أنه (لا يجوز أن يكون العمل في السجن ذات طبيعة مؤلمة)، وقد حرصت الأنظمة العقابية الداخلية على مسايرة تشريعاتها لتلك المعايير، و أصبح على الدولة أن تهئ الظروف الملائمة لأداء العمل في مؤسساتها العقابية، وأصبحت ملزمة بإعطاء المحكوم عليهم مقابلاً لأعمالهم، ولم يعد العمل العقابي عقوبة إضافية، بل أصبح وسيلة تهذيب وإعادة تأهيل¹

¹ بيل العبيدي، نفس المرجع، ص168

المبحث الثاني:

خصائص نظام البيئة المفتوحة

نظام البيئة المفتوحة للمحبوسين يُعتبر تطبيقاً مبتكراً لمفهوم البرمجيات مفتوحة المصدر، حيث يهدف إلى توفير فرص تعليمية وتطويرية عالية الجودة للأفراد الذين يواجهون الحبس أو القيود على حريتهم. تتميز هذه البيئة بعدة خصائص أساسية تساهم في تعزيز الحرية الفردية وتحقيق التقدم التكنولوجي داخل السجون وخارجها.

المطلب الاول: صفات نظام البيئة المفتوحة

نظام البيئة المفتوحة يمثل نهجاً متطوراً في نظم العقوبات الجنائية، حيث يركز على إعادة الاندماج والإصلاح بدلاً من العزلة الكاملة للمحبوسين. يتميز هذا النظام بعدة صفات أساسية تشمل الإنسانية والفعالية في تحقيق أهدافه

الفرع الاول: مزايا نظام البيئة المفتوحة

لهذه المؤسسات العقابية المفتوحة مزايا عديدة منها: تسبغ على الحياة في المؤسسة طبيعى شبيه بالحياة اليومية للفرد، ولعل الثقة الممنوحة له تزيل أسباب التوتر وتنتفي عنه الشعور بالمهانة وعداءه للقائمين على إدارة المؤسسة، كما أنها تمد جسور التعاون ما بينه وبين إدارة المؤسسة من جهة ومن جهة أخرى مع المجتمع الذي يشعر أنه فردا فيه وعنصره يعنيه. كما أن هذه البيئة المفتوحة تعمل على إبقاء على صحة ونفسية المحكوم عليهم ، نظرا لما توفره من أجواء مفتوحة ، مما يقلل نفقات هذه المؤسسات، أما المآخذ التي سجلت على هذه المؤسسات فأنها تتيح فرص الهرب للسجناء ، كما انتقدت هذه المؤسسات لضعف النظام المعمول به، مما يقلل من القيمة الرادعة للعقوبة حين تنفذ فيها، وما مدى

انتشار هذه المؤسسات العقابية المفتوحة في الدول ذات الأنظمة العقابية المتقدمة ولاسيما في السويد والولايات المتحدة وسويسرا وإنجلترا و بلجيكا وإيطاليا وفرنسا. إلا لما وفرته هذه المؤسسات من مزايا، فمن ينزل فيها بالإضافة لسلب حريته فإنه تفرض له برنامج يومي، ونظرا للنتائج المشجعة فقد دعت عددا من المؤتمرات لصالحية هذه البيئة المفتوحة فقد أوصى مؤتمر الهاي الدولي الجنائي والعقابي الذي عقد في الهاي سنة 1950 .

كما أوصت به حلقة دارسات الشرق الأوسط لمكافحة الجريمة ومعاملة المسجونين -القاهرة سنة 1953 -حيث جاء في قرار هذه الحلقة أنه: نظرا للنتائج المشجعة التي أدى إليها تطبيق هذا النظام في بلد كثيرة وخصوصا في تركيا ، فإن المؤتمر يوصي دول الشرق الأوسط بالأخذ به مع مراعاة ظروف كل بلد ¹ كما أبد مؤتمر الأمم المتحدة الأول لمكافحة الجريمة ومعاملة المجرمين الذي عقد في جنيف 1955 التي وصفت هذه المؤسسات بأنه تمثل أهم تطبيقات قواعد التفريد المتجه إلى تأهيل المحكوم عليه. وتعد مؤسسات المفتوحة قليلة جدا في الجزائر ويقتصر طابعها على النشاط الفلاحي وتتواجد في اغلب واليات الجنوب الجزائري او ابعض واليات الهضاب العليا.

مزايها²:

.تعد من اصالح انواع المؤسسات الإيواء المحكوم عليهم بعقوبات قصيرة المدي.

تخلق لدي النزلاء حب التأهيل وتغرس فيهم الاعتماد علي النفس وتبادل الثقة مع الغير وتأهلهم لتكييف مع افراد المجتمع بعد الافراج تقي المحكوم عليه شر التوتر النفسي والعصبي إذ ال تولد فيه الحقد علي المجتمع بعد الافراج

¹ جاء في قرارات هذه الحلقة أن النظام السجون المفتوحة مرحلة ضرورية من م ارحل تطور نظام السجون في هذا ** العصر. وهو من أهم النتائج

مبدأ فردية العقاب، على الرغم من انه يجب ان تراعى كل دولة عند تطبيق هذا النظام ظروفها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية

² محمد صبحي نجم، المدخل إلى علم الإجرام و علم العقاب ، الطبعة الثانية ، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر، 1988،ص96.

قليلة التكاليف والإجراءات بداخل هذه المؤسسات البسيطة عيوبها :يؤخذ عليها أنها ال تحقق الردع العام وتساعد علي هروب المسجون وأن مظاهر المعاملة الحسنة تضعف الردع العام وتقلل من الردع الخاص، ولكن يرد علي ذلك أنه بالنسبة للشق الأول من النقد فالغرض الرادع للعقوبة ليس هو الغرض الأساسي الوحيد الذي تهدف اليه في ظل السياسة العقابية الحديثة، اما بالنسبة للشق الآخر من النقد فإن الردع الخاص يتحقق بمجرد سلب الحرية ويتحقق اكثر ب تأهيل المحكوم عليه

أنها تساعد النزول علي الهروب، ولكن للرد علي ذلك فإنه قل ما يحدث الهرب لقيام هذا النظام علي الثقة المتبادلة بين النزول وادارة المؤسسة فضال علي أن النزلاء يختارون بهذا النظام ممن لديهم استعداد للتأهيل وتكون مدة حبسهم قصيرة فالهرب يعرض المسجون لتنفيذ عقوبة اشد ولهذا يندر الهرب. إلى جانب هذه الأنواع الكلاسيكية للمؤسسات العقابية فقد أدرجت بعض الدول الى إنشاء انواع أخرى من المؤسسات العقابية وقسمتها الى سجون خاصة بالشباب وسجون خاصة بالبالغين وتستمد فلسفة هذا التقسيم على أنه بالنسبة للشباب فإنهم يتقبلون التهذيب في يسر ولديهم حماس شديدة في الاقبال على الجديد مما يقتضي اخضاعهم لنظام خاص وإقرار سجون لهم تتخذ طابع مدرسة التدريب المهني لذلك يطلق عليها في فرنسا السجن المدرسة coule prion ويطلق عليها في الولايات المتحدة الأمريكية

وفي إنجلترا لفظ hostrals ونتي جة السياسة العقابية الحديثة الى تخصيص السجون للمحكوم عليهم المرضى أو المسنين أو الشواذ وقد نشأت هذه الفكرة حينما ثبت مساوى ارسال هذه الفئات من المحكوم عليهم إلى المستشفيات العامة إذ قد يكون ذلك مجال لهروبهم وعلاوة على ذلك فإن ارسالهم إلى المستشفيات ببعدهم عن أسلوب المعاملة المناسبة لهم .كما تتجه السياسة الطابية الى تخصيص سجون للمعتادين على الاجرام ويدخل في مدلولهم المحترفون والمجرمون بالميل وتجري ايطاليا على

الأخذ بهذا التخصص وفي بعض الدول تخصص سجون للمدمنين على الخمر والمخدرات كما هو الحال في الدنمارك، وسويسرا، والنرويج، ونيوزلندا.

الفرع الثاني : شروط وضع المحبوسين في نظام البيئة المفتوحة

نظام البيئة المفتوحة في الجزائر، كما هو موجود في التشريعات والقوانين، يتضمن شروط محددة لوضع المحبوسين في هذا النظام. ومن بين هذه الشروط¹:

1. **التقييم الفردي**: يتم إجراء تقييم فردي لكل سجين لتحديد مدى ملاءمته للانتقال إلى البيئة المفتوحة. يشمل هذا التقييم دراسة سلوك السجين داخل السجن وإمكانية تأقلمه مع الظروف الأقل تأمينا.
2. **نوع الجريمة**: يتم اعتبار نوع الجريمة التي ارتكبتها السجين في التقييم، حيث يمكن أن تكون بعض الجرائم الخطيرة أو العنيفة سببا لعدم قبول السجين في البيئة المفتوحة.
3. **سلوك داخل السجن**: يجب على السجين أن يظهر سلوكا حسنا داخل السجن، مما يعكس استعداده للانتقال إلى البيئة المفتوحة والالتزام بالقواعد والأنظمة المفروضة.
4. **المشاركة في البرامج التأهيلية**: يمكن أن تشترط السلطات القضائية أن يكون السجين قد شارك بنجاح في برامج تأهيلية معينة قبل النظر في نقله إلى البيئة المفتوحة.
5. **الإشراف والمراقبة**: يتم وضع آليات للإشراف والمراقبة على السجناء في البيئة المفتوحة، مع إقرار إجراءات مناسبة للمتابعة وضمان الامتثال للقواعد والشروط.
6. **التقييمات الدورية**: يتم إجراء تقييمات دورية لأداء السجناء في البيئة المفتوحة، لضمان استمرار ملاءمتهم للبقاء في هذه البيئة وفقا للتطورات الفردية والإجراءات القانونية.

¹ عمورالحوري السياسة العقابية في الجزائر المجلة الجزائرية للعلوم القانونية و الاقتصادية والسياسية عدد 02 جامعة الجزائر، 2009، ص 240

تلتزم الجزائر بضمان حقوق السجناء وتطبيق العدالة الانتقالية من خلال النظام البيئي المفتوح، مع التركيز على تأهيل السجناء وإعادة إدماجهم في المجتمع بعد الإفراج¹.

المطلب الثاني : واجبات و حقوق المحبوسين في نظام البيئة المفتوحة

في نظام البيئة المفتوحة، يتمثل واجب المجتمع القانوني في ضمان أن يعامل كل فرد، بما في ذلك المحبوسين، بإنسانية واحترام. تتمثل حقوق المحبوسين في هذا السياق في حماية حقوقهم الأساسية وتوفير بيئة تشجع على الإصلاح وإعادة الاندماج في المجتمع. يعكس النظام المفتوح فلسفة الإصلاح والتأهيل بدلاً من العزلة الكاملة، مما يتيح للمحبوسين فرصاً للنمو الشخصي والاستعداد للعودة للمجتمع بشكل مستدام.

تشمل واجبات النظام توفير بيئة آمنة ومحفزة تساعد المحبوسين على تطوير مهاراتهم الشخصية والمهنية، وتقديم الدعم النفسي والاجتماعي اللازم لمواجهة التحديات. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن تتضمن حقوق المحبوسين الوصول إلى الرعاية الصحية الكافية، والحماية من التعذيب والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية، وفرص متساوية للتعليم والتدريب المهني.

يعتبر نظام البيئة المفتوحة فرصة للمحبوسين للتحفيز نحو التغيير الإيجابي، بينما يتطلب من النظام نفسه ضمان حقوقهم ومعاملتهم بإنصاف وبشكل يحافظ على كرامتهم الإنسانية. هذه النهج الإصلاحية يساعد في تقليل معدلات الإعادة للجريمة وبناء مجتمع أكثر عدالة واستقراراً للجميع.

¹المياء الطرابلسي، إعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين بين النظرية و التطبيق في التشريع الجزائري و القانون المقارن، أطروحة دكتوراه في الحقوق، جامعة الجزائر 1، بن عكنون، 2010-2011، ص43.

الفرع الاول : واجبات المحبوسين في نظام البيئة المفتوحة

في نظام البيئة المفتوحة، توجد عدة واجبات ومسؤوليات يتعين على المحبوسين الالتزام بها. هذه الواجبات تهدف إلى تعزيز الانضباط والتأهيل الشخصي والاجتماعي للسجناء والتحضير لإعادتهم إلى المجتمع بشكل مناسب. ومن بين الواجبات الأساسية في هذا النظام:

1. **الالتزام بالقواعد والأنظمة:** يجب على المحبوسين الالتزام بجميع القواعد والأنظمة المحددة في البيئة المفتوحة، بما في ذلك السلوك اللائق والاحترام المتبادل بين السجناء والموظفين.
2. **المشاركة الفعالة في البرامج التأهيلية:** يتوقع من المحبوسين المشاركة بنشاط في البرامج التأهيلية والتعليمية المقدمة، سواء كان ذلك تعلم مهارات جديدة أو تحسين القدرات الشخصية والاجتماعية.
3. **العمل والمساهمة في الأنشطة اليومية:** يمكن أن يشمل واجب المحبوسين المشاركة في أنشطة مثل العمل داخل السجن أو المساهمة في الأنشطة اليومية مثل التنظيف والصيانة¹.
4. **المحافظة على النظافة الشخصية والصحية:** يتوجب على المحبوسين الاعتناء بنظافتهم الشخصية والصحية، والالتزام بالإجراءات الصحية والنظافة العامة المفروضة في السجن.
5. **التعاون مع الإدارة والموظفين:** ينبغي على المحبوسين التعاون مع الإدارة والموظفين، والاستجابة لتوجيهاتهم وتعليماتهم بشكل مناسب.
6. **الاحترام والتعاون مع الزملاء السجناء:** يجب على المحبوسين الاحترام المتبادل والتعاون مع زملائهم السجناء، وتجنب أي نشاط يمكن أن يؤدي إلى نشوب نزاعات أو مشاكل داخل السجن.
7. **المشاركة في البرامج التأهيلية للعودة إلى المجتمع:** يمكن أن تشمل هذه البرامج تحضير السجناء لمرحلة الإفراج، بما في ذلك التدريب على مهارات الحياة والتوجيه النفسي والاجتماعي.

¹ بريك الطاهر، فلسفة النظام العقابي في الجزائر وحقوق السجين، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، ط1، 2009، ص9

إدارة السجن والسلطات المعنية تعمل على تطبيق هذه الواجبات والمسؤوليات بشكل صارم لضمان حفاظ السجناء على الانضباط والاستعداد الكامل للعودة إلى المجتمع بشكل آمن ومنتج بعد الإفراج

الفرع الثاني : حقوق المحبوسين في نظام البيئة المفتوحة

في نظام البيئة المفتوحة، تمنح القوانين والتشريعات حقوقاً محددة للمحبوسين بهدف ضمان كرامتهم وحمايتهم، وتعزيز فرص إعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم في المجتمع بعد الإفراج. إليك بعض من هذه الحقوق التي تشملها العديد من الأنظمة القانونية في البيئة المفتوحة¹:

1. **حقوق الكرامة والاحترام الإنساني**: المحبوسون لهم الحق في الحفاظ على كرامتهم واحترام حقوقهم الإنسانية الأساسية داخل السجن، بما في ذلك الوقاية من أي معاملة قاسية أو مهينة.
2. **حق الوصول إلى الرعاية الصحية**: يتمتع المحبوسون بحق الوصول إلى رعاية صحية ملائمة ومتاحة داخل السجن، بما في ذلك الرعاية الطبية الضرورية والعلاجات اللازمة.
3. **حق التعليم والتأهيل**: يتمتع المحبوسون بحق الوصول إلى البرامج التعليمية والتأهيلية، بما في ذلك تعلم مهارات جديدة وتحسين المعرفة الأكاديمية، وذلك لتحسين فرصهم في الإفراج المبكر وإعادة الاندماج الناجح في المجتمع.
4. **حق الاتصال والزيارة**: يحق للمحبوسين التواصل مع العائلة والأصدقاء من خلال الزيارات العائلية المنتظمة والاتصالات الهاتفية أو الإلكترونية، بما يتفق مع السياسات والإجراءات المعمول بها في السجن.
5. **حق التمتع بالحقوق القانونية والدفاع القانوني**: يحق للمحبوسين الدفاع عن أنفسهم والاستفادة من حقوقهم القانونية، بما في ذلك الحق في الدفاع عن أنفسهم في المحاكم والاستشارة القانونية.

¹ مأمون محمد سالم، قانون العقوبات القسم العام، دار الفكر العربي، القاهرة، طبعة 1990، صفحة 602

6. حقوق الإنسان الأخرى: تشمل حقوق المحبوسين أيضاً حقوقاً مثل الحق في عدم التعرض للتعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية، والحق في الخصوصية، والحق في التغذية السليمة، والحق في الحرية الدينية والثقافية.

الفرع الثالث : نظام الرقابة على المحبوسين في نظام البيئة المفتوحة

في القانون الجزائري، يوجد نظام متكامل للرقابة على المحبوسين في إطار البيئة المفتوحة، والذي يهدف إلى ضمان سلامة السجناء والحفاظ على النظام داخل السجن. إليك بعض الجوانب الأساسية لنظام الرقابة على المحبوسين في البيئة المفتوحة وفق القانون الجزائري¹:

يتم تنفيذ نظام متابعة وإشراف دوري على المحبوسين في البيئة المفتوحة، وذلك للتأكد من الامتثال للقواعد والتعليمات المحددة، بما في ذلك مراقبة سلوكهم وتقييم أدائهم.

تشمل وظيفة الرقابة الحفاظ على النظام العام داخل السجن، ومنع أي أنشطة غير مشروعة أو غير مسموح بها من قبل السجناء.

يتم ضمان حماية المحبوسين من التعذيب أو المعاملة القاسية أو غير الإنسانية، وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

تشمل الرقابة توفير رعاية صحية ملائمة للمحبوسين، بما في ذلك الوصول إلى الرعاية الطبية اللازمة والأدوية والعلاجات الضرورية.

يتم تنظيم الاتصالات والزيارات بين المحبوسين وأفراد عائلاتهم ومن لهم صلة بالمحبوسين، وفقاً للسياسات والإجراءات المحددة من قبل الإدارة السجنية.

¹ بريك الطاهر، نفس المرجع، ص 9

يجب أن يتم توفير الفرص التعليمية والتأهيلية للمحبوسين، بهدف تحسين فرص إعادة إدماجهم في المجتمع بعد الإفراج.

يهدف نظام الرقابة في البيئة المفتوحة إلى تحقيق التوازن بين ضمان الأمن والنظام داخل السجن وبين احترام حقوق وكرامة السجناء. تتم مراعاة هذه الجوانب وتطبيقها بناءً على التشريعات الوطنية والمعايير الدولية لحقوق الإنسان والأخلاقيات السجنية في الجزائر.

في نظام البيئة المفتوحة، يعد نظام الرقابة على المحبوسين أساسياً لضمان تحقيق الأهداف الرئيسية للعدالة الجنائية، وهي الإصلاح والتأهيل والحفاظ على الأمن والنظام داخل السجن. يتضمن هذا النظام مجموعة من السياسات والإجراءات التي تهدف إلى إدارة السجن بشكل فعال وفي نفس الوقت تعزيز حقوق وكرامة المحبوسين. من بين الجوانب الرئيسية لنظام الرقابة على المحبوسين في البيئة المفتوحة:

أولاً وقبل كل شيء، يجب أن تكون هناك إجراءات دقيقة لتقييم المحبوسين قبل نقلهم إلى البيئة المفتوحة، مما يسمح للسلطات بتحديد ملائمتهم لهذا النظام الأقل تأمينا. يتضمن هذا التقييم تحليل سجلات السلوك داخل السجن وتقييم الاستعداد الشخصي والاجتماعي للسجين للاندماج في المجتمع. يعمل النظام على تنفيذ رقابة دورية ومتابعة مستمرة للمحبوسين، مما يشمل مراقبة سلوكهم والتأكد من امتثالهم للقواعد والتعليمات المعمول بها. هذا يساعد على الحفاظ على النظام الداخلي وتجنب حدوث أي أنشطة غير مشروعة أو مشكلات داخل السجن¹.

¹ عز الدين وداعي، رعاية نزلاء المؤسسات العقابية في الجزائر، رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم القانونية، تخصص علم الإجرام و علم العقاب، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2010-2011، ص99.

بالإضافة إلى ذلك، يضمن النظام حماية المحبوسين من أي تعذيب أو معاملة غير إنسانية أو مهينة، مما يتوافق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. يتم توفير رعاية صحية ملائمة وإجراءات طبية للمحبوسين بحيث يكونوا قادرين على الوصول إلى الرعاية الطبية الضرورية دون تأخير.

الاتصالات والزيارات تعد جزءاً مهماً من حياة المحبوسين في البيئة المفتوحة، حيث يُسمح لهم بالتواصل مع أفراد عائلاتهم وأصدقائهم، مما يساهم في الحفاظ على روابطهم الاجتماعية والعائلية خلال فترة احتجازهم¹.

يتم تنظيم الحياة اليومية للمحبوسين بما يتيح لهم المشاركة في أنشطة متنوعة مثل التعليم والتدريب المهني، مما يساعدهم على اكتساب مهارات جديدة وتطوير أنفسهم قبل الإفراج.

¹ حمر العين لمقدم، الدور الإصلاحي للجزاء الجنائي، رسالة للحصول على درجة دكتوراه في القانون الخاص، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2014-2015، ص63.

خلاصة الفصل:

إدارة السجون تلعب دورًا حاسمًا في تطبيق الرقابة والإشراف، وهي تعمل على إنشاء بيئة آمنة ومنظمة تعزز من فرص السجناء للتعافي والنمو الشخصي. بالإضافة إلى ذلك، توفر البرامج التعليمية والتأهيلية السبل اللازمة لتحسين مهارات السجناء وزيادة فرصهم في الاندماج المجتمعي بنجاح.

التعليم يعد عنصرًا أساسيًا في هذا السياق، حيث يساعد في تعزيز الذات وزيادة فرص العمل بعد الإفراج. كما يوفر التدريب المهني فرصًا لاكتساب مهارات جديدة تسهم في تحقيق الاستقلالية المالية للسجناء وتحسين فرصهم في الحياة بعد السجن.

الزيارات العائلية تلعب دورًا حيويًا في دعم الروابط الاجتماعية والعائلية للمحبوسين، مما يساهم في الحفاظ على الروابط العاطفية والدعم النفسي اللازم للتأقلم مع الظروف الصعبة داخل السجن.

تحقيق العدالة الجنائية يتطلب أيضًا تقديم الرعاية الصحية اللازمة للمحبوسين، بما في ذلك الوقاية والعلاج الطبي للأمراض النفسية والجسدية. هذا يساهم في تعزيز صحة السجناء وتقليل معدلات الإصابة والمرض داخل السجون.

في النهاية، يعد نظام المحبوسين في البيئة المفتوحة مفتاحًا لتحقيق العدالة والإصلاح الشخصي، ويجب على السلطات المعنية العمل على تعزيز هذا النظام بما يحقق أهداف العدالة والاندماج الاجتماعي للمحبوسين، مما يساهم في بناء مجتمع أكثر عدالة وإنسانية.

الفصل الثاني

إجراءات وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة

الفصل الثاني

إجراءات وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة

في سياق نظام البيئة المفتوحة للمحبوسين، تتبع إجراءات محددة تهدف إلى تسهيل وضعهم داخل هذا النظام المبتكر والمحفز على التعلم والتطوير التكنولوجي. تلك الإجراءات تشمل عدة خطوات رئيسية تضمن تحقيق الفائدة القصوى للمحبوسين والمجتمعات التي ينتمون إليها.

في السياق القانوني الجزائري، تتبع إجراءات ووضع المحبوسين في البيئة المفتوحة يتم بالتعاون بين عدة جهات مختصة تضمن تنفيذ هذا النظام بشكل شفاف وفعال. تتمثل هذه الجهات في عدة أطراف رئيسية تضمن تطبيق القوانين والإجراءات بما يحقق الأهداف القانونية والاجتماعية المرجوة، يشرف على وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة السلطات القضائية المختصة، والتي تشمل المحاكم والنيابات العامة. تعتبر هذه الجهات المسؤولة عن اتخاذ القرارات القانونية الصادرة بشأن إدماج المحبوسين في البرامج التعليمية والتدريبية المناسبة في إطار البيئة المفتوحة، تلعب السلطات الإدارية دورًا مهمًا في تنفيذ القرارات القضائية والتنسيق بين الجهات المختلفة المعنية. تضمن هذه السلطات توفير الموارد اللازمة والبنية التحتية المناسبة لتطبيق ونجاح برامج البيئة المفتوحة للمحبوسين، يشارك الأمن الوطني والسجون في ضمان تطبيق الأمن والسلامة داخل البيئة المفتوحة، وتأمين حقوق وحرية المحبوسين والمشاركين في النظام. تلعب هذه الجهات دورًا حيويًا في حماية البيانات وضمان عدم انتهاك حقوق المشاركين في البرامج التعليمية والتدريبية، تقوم الهيئات القانونية المختصة بمراقبة تطبيق القوانين والسياسات ذات الصلة بالبيئة المفتوحة للمحبوسين، وتقديم التوجيهات اللازمة لضمان التشغيل السليم والمطابقة للمعايير القانونية.

تعكس الجهات المختصة في وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة التزام الدولة الجزائرية بتعزيز حقوق الإنسان وتعزيز الإصلاح القانوني والاجتماعي. يعتبر هذا التعاون بين الجهات المختلفة أساسياً لضمان نجاح وفعالية النظام وتحقيق النتائج الإيجابية المتوقعة للمحبوسين والمجتمع ككل.

المبحث الأول:

الجهة المختصة بوضع المحبوسين في البيئة المفتوحة

في النظام القانوني الجزائري، يلعب قاضي تطبيق العقوبات دوراً حيوياً في وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة، وهو يتبع إجراءات محددة تهدف إلى تحقيق العدالة الاجتماعية وتعزيز إعادة تأهيل المدانين. يتمثل دور القاضي في عدة جوانب رئيسية تؤثر على تنفيذ واستخدام البيئة المفتوحة كأداة لتحقيق الإصلاح والتأهيل

المطلب الأول: دور قاضي تطبيق العقوبات

من المهم معرفة أن لقاضي تطبيق العقوبات وأثناء تأديته لوظائفه، تربطه عائلات متعددة بالجهات التي تسعى جاهدة لإنجاح مهمته، من أهمها: وزير العدل، قضاة الحكم، النيابة العامة، مدير المؤسسة العقابية وأخيرا الجهات الفنية - أصحاب الخبرة والمتخصصين الذين يحتاج إليهم قاضي تطبيق العقوبات في أداء وظائفه، ومن ثم محاولة تحديد الجهة التي ينتمي إليها قاضي تطبيق العقوبات فيما إذا كان من قضاة الحكم أو من قضاة النيابة أو هو عبارة عن جهة قضائية مستقلة قائمة بذاتها.

الفرع الأول: تعريف قاضي تطبيق العقوبات

لم يعرف المشرع الجزائري قاضي تطبيق العقوبات ال في قانون السجون الجديد وال القديم وباستقراءنا للمادة 04 من قانون تنظيم السجون وإعادة تربية المساجين الصادر بموجب الأمر 72-02 و المادة 22 من قانون تنظيم السجون و إعادة الإدماج الاجتماعي للمح بوسين 05-04 نلاحظ أن المشرع الجزائري قد بين فقط صلاحياته و طريقة تعيينه، والحقيقة أن هذا أمر طبيعي ذلك أن إعطاء التعاريف ليس بالضرورة من عمل

المشرع و إنما الفقه، فضال عن أن قاضي تطبيق العقوبات حديث النشأة نسبيا وغير منتشر بصورة واسعة في بلدان العالم بسبب وجود اختلافات جوهرية في التنظيمات القضائية، أين نجد في بعض البلدان أن قطاع السجون تابع لو ازرّة الداخلية و ليس وزارة العدل .

وأیضا عرف قاضي تطبيق العقوبات : هو قاضي متخصص ينتمي إلى محكمة الدرجة الثانية يسهر على تنفيذ العقوبة المقضي بها و يمكنه بعد استشارة لجنة قاضي تطبيق العقوبات أن يسمح بتقليص عقوبة المحبوسين ذوي السلوك الحسن من أجل إعادة تربيتهم و إعادة إدماجهم اجتماعيا¹

وقد نصت المادة 07 من الأمر 72-02 على أن دور قاضي تنفيذ الأحكام الجزائية ينحصر في متابعة تنفيذ الأحكام الجزائية، وعليه بذلك أن يشخص العقوبات و أنواع العالج ويراقب كيفية تطبيقها أما المادة 23 من القانون 04-05 فنصت على أن دور قاضي تطبيق العقوبات يتمثل في السهر على مراقبة مشروعية تطبيق العقوبات السالبة للحرية والعقوبات البديلة عن الاقتضاء، وكذا ضمان التطبيق السليم لتدابير تنفيذ العقوبة

ما يلاحظ من خال نص المادة 07 من الأمر 72-02 و المادة 23 من القانون 04-05، أن المشرع قد أضفى توجهات السياسة العقابية على الدور المسند للمشرف على عملية العالج العقابي من خلال اعتماده أفكار المدرسة الحديثة، وتحليلنا لنص المادة 07 نجد أن المشرع قد أوكل مهمة تشخيص العقوبات و أنواع العالج لقاضي تطبيق الأحكام الجزائية وهي مهام مسندة أساسا للأخصائيين النفسانيين أو الاجتماعيين ويمكننا أن نعرف قاضي تطبيق العقوبات الجزائري على أنه قاضي من بين قضاة المجلس القضائي يتم تعيينه من طرف وزير العدل لمدة غير محددة بهدف متابعة تنفيذ العقوبات السالبة للحرية و تحديد أساليب العالج العقابي والتعديل فيها عند الاقتضاء².

¹ مهيرة عفاف، دور قاضي تطبيق العقوبات في تنفيذ الأحكام الجزائية، مذكرة ماستر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، السنة الدراسية 2016 / 2017 ،

ص 3-2

² مهيرة عفاف، مرجع سابق، ص 2-3

الفرع الثاني: كيفية تعيين قاضي تطبيق العقوبات

يعين قاضي تطبيق العقوبات بموجب قرار من وزير العدل حافظ الأختام ويختار من بين القضاة المصنفين في رتب المجلس القضائي وممن لهم داريه و يولون عناية خاصة بمجال السجون. وقد يعين قاضي أو أكثر في دائرة كل مجلس قضائي تسند له مهام قاضي تطبيق العقوبات هذا ما نصت عليه المادة 22 من قانون رقم 04/05 المتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين¹.

كما أن المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 05/180 والصادر في 17/05/2005 المحدد لتشكيلة لجنة تطبيق العقوبات وكيفية سيرها نصت على أنه في حال شعور منصب قاضي تطبيق العقوبات باعتباره رئيسا للجنة أو حصول له مانع، يقوم رئيس المجلس

القضائي بناء على طلب النائب العام بانتداب قاض من بين القضاة الذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة لمدة ال تتجاوز ثلاثة أشهر لممارسة مهام قاضي تطبيق العقوبات، مع شرط إخطار مصالح الإدارة المركزية المختصة بوزارة العدل.

أولاً: مدة التعيين

كانت في القانون القديم 3 سنوات قابلة للتجديد في حين لم يتم تجديدها في ظل القانون الجديد 04/05، وأبقى المشرع المجال مفتوحاً، وأصاب المشرع في عدم تقييده لمدة التعيين والتي من شأنها إرهاب الجهة المصدرة لمقررات التعيين بإصدارها بصفة دورية مقر ارت جديدة تقتضي إتباع طرق و إجراءات إدارية معقدة من شأنها إعاقة مهام قاضي تطبيق العقوبات الموكلة له بموجب قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين²

¹ نواحي عبد الوهاب، اختصاصات قاضي تطبيق العقوبات، مذكرة الماستر، جامعة محمد خضير بسكرة، السنة الجامعية 2014-2015، ص 5

² بريك الطاهر، فلسفة النظام العقابي في الجزائر وحقوق السجين، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، ط1، 2009، ص9

ثانيا: تجريد النائب العام من إمكانية التعيين مؤقتا

إن مسألة تجريد النائب العام لدى المجلس القضائي من إمكانية التعيين المؤقت في منصب قاضي تطبيق العقوبات جاء هذا للتأكيد على أن قاضي تطبيق العقوبات هو من قضاة الحكم وليس من قضاة النيابة، الأمر الذي يمنحه أكثر مصداقية في ممارسته لمهامه، نظرا لعدم خضوعه لعالقة التبعية التدريجية التي يمتاز بها أعضاء النيابة¹

ثالثا: شروط التعيين

طبقا للقواعد العامة في التشريع الجزائري فإنه يجب أن تتوافر مجموعة من الشروط العامة لتولي منصب القضاء وتتمثل في : الجنسية، المؤهل العلمي، التمتع بالكفاءة البدنية، التمتع بالحقوق المدنية و السياسية، حسن السيرة والسلوك.

أما الشروط الخاصة التي ينبغي توفرها في القاضي لتولي منصب قاضي

تطبيق العقوبات نص عليها المشرع في المادة 22 فقرة 2 من القانون 04/05 على انه يجب توفر شرطين أساسيين هما :

- 1 أن يكون قاضي تطبيق العقوبات من بين القضاة المصنفين في رتب المجلس القضائي على الأقل² ، وعليه عند تحليل المادة نجد انه يمكن ان يكون قاضي تطبيق العقوبات من قضاة النيابة (نائب عام، نائب عام مساعد أو من بين قضاة الحكم) رئيس مجلس، مستشار رئيس غرفة، إلا أن الملاحظة العملية لكيفية تعيينه تبين أنه يختار من بين قضاة النيابة (نائب عام مساعد) ان إمكانية تعيين قاضي تطبيق العقوبات من بين القضاة المصنفين في رتب المجلس القضائي يعني أنه يمكن تعيين قاضي حكم في هذا المنصب.

¹ بريك الطاهر، نفس المرجع، ص9

² فيصل بوعقال، قاضي تطبيق العقوبات، مذكرة تخرج لنيل إجازة المدرسة العليا للقضاء، المدرسة العليا للقضاء، الجزائر (2006/ 2005

- 2 أن يكون هذا القاضي ممن يولون عناية خاصة بمجال السجون: أمام عدم صدور نصوص تنظيمية توضح أكثر ماهية هذه الشروط التي جاء بها القانون 04/05 فإنه يتعين علينا العمل بأحكام المادة 173 منه التي تقضي ببقاء سريان النصوص التنظيمية
- وفي هذا الشأن فقد تضمنت المذكرة رقم 01/2000 المحررة بتاريخ 19 ديسمبر 2000 والمرسلة إلى السادة الرؤساء والنواب العاملون لدى المجالس القضائية شروط اختيار قاضي تطبيق الأحكام الجزائية وهي :
- أن يكون قاضي تطبيق العقوبات من أحسن القضاة وأكثرهم تجربة وكفاءة .
- أن يكون قاضي تطبيق العقوبات من بين الذين يهتمون لشؤون السجون .
- إرفاق اقتراح التعيين بتقرير مفصل يبرز على الخصوص المعايير التي تبرره وتسببه.
- أن يتفرغ للقيام بوظائفه فقط، وأن ال تسند له وظائف أخرى إلا عند الضرورة القصوى.
- هيكله وتنظيم مصلحة تطبيق الأحكام الجزائية، وتمكين القاضي المشرف على هذه المصلحة من الوسائل المادية والبشرية الضرورية لممارسة صلاحياته وبدون عراقيل .
- وجوب إحداث مصلحة تطبيق الأحكام الجزائية على مستوى كل المؤسسات العقابية المتواجدة في مقر المجلس . كما أن توصيات الورشة رقم 05 والمتعلقة بقاضي تطبيق الأحكام القضائية، نصت في الفقرة الرابعة منها على أنه ينبغي اختيار قضاة تطبيق الأحكام الجزائية بناء على طابعهم ومؤهلاتهم وأن يكونوا من بين الذين يتوفرون على رصيد هام من التجربة.¹
- وكذا ضرورة ضمان تكوين ملائم لهم وتحريرهم من كل المهام القضائية الأخرى.

¹ نواحي عبد الوهاب، ص 7-8

المطلب الثاني: دور لجنة تطبيق العقوبات

لجنة تطبيق العقوبات تمثل جزءاً أساسياً من النظام القضائي في العديد من الدول، بما فيها الجزائر، حيث تلعب دوراً حيوياً في تحقيق العدالة وتنفيذ الأحكام بطريقة عادلة ومنظمة. تعمل هذه اللجان بناءً على القوانين واللوائح المعتمدة، وتتولى مهاماً متعددة تشمل التقييم والتحليل والتنفيذ، بهدف ضمان حماية حقوق المتهمين والمحكومين وضمان الأمن القانوني. دورها يمتد أيضاً إلى تقديم التوجيهات القانونية والنصائح للسلطات القضائية والإدارية الأخرى، مما يعزز من شفافية ومناخ العدالة داخل النظام القضائي.

تتخذ اللجان عادة تقارباً شاملاً للقضايا التي تعرض عليها، حيث يقوم أعضاؤها بتقييم الحالات بناءً على الأدلة المقدمة والمعايير القانونية المعتمدة. يُعد هذا التقييم أساسياً لاتخاذ قرارات مناسبة تجاه نوع العقوبة المناسبة وفقاً للجرم المرتكب وظروف القضية. بالإضافة إلى ذلك، تعتني اللجان بتنفيذ هذه العقوبات بدقة وفقاً للأنظمة المحددة، مع مراقبة دورية للتأكد من تنفيذها بشكل صحيح وعادل.

من المهام الأخرى التي تقوم بها لجنة تطبيق العقوبات هي متابعة التقدم والتطور للمحكومين خلال فترة تنفيذ العقوبة، وذلك من خلال تقديم تقارير دورية تفصيلية توضح حالتهم والتزامهم بالشروط المفروضة. هذا يساعد في ضمان أن تكون العقوبات فعالة في تحقيق أهداف الإصلاح وإعادة التأهيلية للمحكومين.

بشكل عام، تعد لجنة تطبيق العقوبات عنصراً أساسياً في تعزيز الثقة في النظام القضائي، وتعزيز الأمن القانوني، وحماية حقوق المواطنين. إن تفعيل دورها بشكل فعال يساهم في بناء مجتمع عادل ومتوازن يحافظ على سلامته واستقراره.

الفرع الاول:تعريف لجنة تطبيق العقوبات

في النظام القانوني الجزائري، تعرف لجنة تطبيق العقوبات على أنها هي الجهة المسؤولة عن تقييم حالات المحكوم عليهم وتحديد العقوبات المناسبة وتنفيذها وفقاً للقوانين والأنظمة القانونية المعمول بها في البلاد. تتمثل مهام لجنة تطبيق العقوبات في عدة نقاط أساسية¹:

1. **تقييم الحالات**: تقوم اللجنة بتحليل وتقييم الحالات القانونية للمحكومين، بما في ذلك طبيعة الجريمة وظروفها والظروف الشخصية للمتهم.
 2. **تحديد العقوبات**: بناءً على التقييم القانوني والشامل، تقرر اللجنة العقوبة المناسبة والمتفق عليها قانوناً للمحكوم عليه.
 3. **تنفيذ العقوبات**: بعد إصدار الحكم القضائي، تقوم اللجنة بتنفيذ العقوبة المحددة، سواء كانت سجنًا أو إرشادًا أو برامج إعادة تأهيل.
 4. **مراقبة التنفيذ**: يتولى أعضاء اللجنة متابعة تنفيذ العقوبات بدقة، ويقدمون التقارير الدورية إلى السلطات المختصة بشأن تقدم المحكومين والامتثال للشروط المحددة.
 5. **تقديم التوجيهات القانونية**: تقدم اللجنة التوجيهات والنصائح القانونية للسلطات القضائية الأخرى والمسؤولين المعنيين بشأن تنفيذ العقوبات وضمان الامتثال للقانون.
- بشكل عام، تعتبر لجنة تطبيق العقوبات جزءًا حيويًا من النظام القضائي الجزائري، حيث تضمن تنفيذ العدالة الاجتماعية وتعزيز إعادة التأهيل والإصلاح للمحكومين بطريقة عادلة ومنظمة وفقاً للأنظمة القانونية المتبعة في البلاد.
- بارجوع إلى قانون 04-05 نجد مت بين الأهداف الأساسية له تدعيم صلاحيات قاضي تطبيق العقوبات وذلك عن طريق تحويل سلطة إتخاذ قرار تفريد وتكييف العقوبات.

¹ أمينة بن الطاهر، الأنظمة العقابية ومدى فعاليتها في مكافحة الجريمة، رسالة ماجستير، جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة سنة 2001، ص 57

-دور قاضي تطبيق العقوبات في تنفيذ العقوبة:

حيث بالرجوع إلى أحكام المادة 24 من القانون رقم 04-05 المتضمن قانون تنظيم السجون و إعادة الإدماج الإجتماعي للمحبوسين نجد أنه من بين إختصاصات لجنة تطبيق العقوبات متابعة تطبيق العقوبة السالبة للحرية و البديلة عند الإقتضاء¹

-دور قاضي تطبيق العقوبات في تكيف العقوبة²:

لقد أولى القانون رقم 04-05 المتضمن قانون تنظيم السجون و إعادة الإدماج الإجتماعي للمحبوسين أهمية بالغة لدور قاضي تطبيق العقوبات وذلك بمنحه صلاحيات واسعة ولعل أهم هذه الصلاحيات ماتعلق بأنظمة تكيف العقوبة و المتمثلة في ك

-منح إجازة الخروج من المؤسسات العقابية : وذلك مكافئة للمحبوسين حسن السيرة و السلوك

-التوقيف المؤقت لتطبيق العقوبة : وذلك بتوافر الشروط المطلوبة وهي:

1-أن تكون باقي العقوبة المحكوم بها على المحبوس تقل عن سنة أو تساويها

2-توافر أحد الأسباب اليالية

×إذا توفي أحد أفراد العائلة المحبوس

×إذا أصيب أحد أفراد العائلة المحبوس بمرض خطير و

أتبت المحبوس بأنه المتكفل الوحيد بالعائلة

×التحضير للمشاركة في إمتحان

×إذا كان زوجه محبوسا و كان من شأن بقائه في الحبس

إلحاق ضرر بالأولاد القصر أو بأفراد العائلة الآخرينالمرضى

منهم أو العجزة

¹ أحكام المادة 24 من القانون رقم 04-05 المتضمن قانون تنظيم السجون و إعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين

² سعداوي محمد صغير، العقوبة وبدائيتها في السياسة الجنائية المعاصرة، دون طبعة، دار الخمدونية، الجزائر، ص66

× إذا كان المحبوس خاضعا لعلاج طبي خاص

3- تقديم طلب من قبل المحبوس أو ممثله القانوني أو أحد أفراد عائلته

4- لا يمكن أن يتجاوز مقرر الإستفادة من التوقيف المؤقت لتطبيق العقوبة مدة 3 أشهر

- الإفراج المشروط : هو نظام يرمي إلى إطلاق سراح المحكوم عليه قبل إنقضاء مدة عقوبته مع فرض

بعض الإلتزامات عليه و التي يؤدي الإخلال بها إلى إلغائه و سلب حريته من جديد وعليه فإن الإفراج المشروط

ينطوي على تغيير في كيفية تنفيذ الجزاء الجنائي فقط ¹

ولقد أخذ المشرع الجزائري بنظام الإفراج المشروط كوسيلة لإعادة إدماج إجتماعي و للإستفادة من هذا

النظام فقد أوجب المشرع توفر جملة من الشروط ك

الشروط الشكلية :

- ضرورة تقديم طلب من طرف المحبوس أو إقتراح من طرف قاضي تطبيق العقوبات بالإفراج

- تقديم الطلبات و الإقتراحات في شكل ملف يحتوي على تقرير مسبب لمدير المؤسسة العقابية أو مدير

مركز التربية و إدماج الأحداث يبين فيه سيرة المحبوس و المعطيات الجديدة لضمان إستقامته

الشروط الموضوعية:

- أن يكون المحبوس قد حكم عليه نهائيا

- أن يكون المحبوس حسن السيرة و السلوك مع تقديم ضمانات حقيقية توحى بجدية إستقامته و ذلك

بأن يبدي قابلية للإصلاح

- قضاء فترة الإختيار المقررة

- دفع المحبوس لجميع المصاريف القضائية و الغرامات المالية و التعويضات المدنية المحكوم بها

عليه.

¹ بارش سليمان، مبدأ الشرعية في قانون العقوبات. دار الهدى. عين مليلة الجزائر، طبعة 2006، ص 07

الفرع الثاني: أهمية لجنة تطبيق العقوبات

في النظام القانوني الجزائري، تلعب لجنة تطبيق العقوبات دوراً مهماً في عملية وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة. تتكون هذه اللجنة من مجموعة من الخبراء والمسؤولين المعنيين، وتعمل بموجب القوانين واللوائح المنظمة التي تهدف إلى تحقيق أهداف العدالة وإعادة التأهيل¹.

أولاً، تقوم لجنة تطبيق العقوبات بتقييم حالة كل محبوس بناءً على معايير محددة، مثل نوع الجريمة المرتكبة وظروف القضية والسلوك السابق للمحكوم عليه. يتم هذا التقييم بشكل شامل لضمان أن يتم توجيه المحبوسين نحو البرامج التي تلبي احتياجاتهم وتعزز فرص إعادة التأهيل والإصلاح.

ثانياً، تضمن اللجنة تنفيذ القرارات القضائية والإدارية المتعلقة بوضع المحبوسين في البيئة المفتوحة بشكل صحيح وفقاً للإجراءات المحددة. تتبع اللجنة اللوائح القانونية والتوجيهات الرسمية لضمان أن يتم تطبيق العقوبات بشكل عادل ومتسق.

ثالثاً، تقدم اللجنة الدعم الفني والاستشاري للجهات القضائية والإدارية الأخرى فيما يتعلق بتنفيذ برامج البيئة المفتوحة. تعمل اللجنة على توفير التوجيهات والنصائح المهنية لتعزيز جودة العمليات وتحقيق الأهداف الاجتماعية المرجوة.

رابعاً، تقوم اللجنة بمراقبة تقدم وتطور المحبوسين داخل البيئة المفتوحة، وذلك من خلال تقديم التقارير الدورية والتقييمات الشاملة. تهدف هذه المراقبة إلى تحديث البرامج والسياسات بناءً على الخبرات العملية والنتائج المتحققة².

تعد لجنة تطبيق العقوبات في البيئة المفتوحة بموجب القانون الجزائري جزءاً أساسياً من النظام القضائي والإداري، حيث تسهم في تحقيق العدالة الاجتماعية وإعادة تأهيل المحكومين بشكل فعال ومنظم. تمثل هذه اللجنة نموذجاً للتعاون المؤسسي الذي يضمن تنفيذ القانون بشكل شاف ومتسق وفقاً للمعايير القانونية المحددة.

¹ إسحاق إبراهيم منصور : الموجز في عمم الإحرام و العقاب ، ديوان المطبوعات الجامعية 1989 ، ط3 ، ص119

² عبد الله سليمان، شرح قانون العقوبات الجزائري القسم العام ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط1، 2002، ص508

المبحث الثاني:

وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة

في النظام القضائي، يُعتبر وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة إحدى الاستراتيجيات الحديثة التي تهدف إلى إعادة تأهيل السجناء وتخفيف آثار السجن عليهم، وذلك من خلال توفير بيئة أكثر حرية مقارنة بالسجون التقليدية. يعكس هذا النهج الانتقال من نموذج العقوبة الصارمة إلى نموذج الإصلاح والتأهيل، الذي يعزز من فرص المحكومين لإعادة دمجهم بنجاح في المجتمع بعد الإفراج.

تتميز البيئة المفتوحة بتوفير فرص للمحبوسين للمشاركة في برامج تعليمية وتدريبية، وتعزيز مهاراتهم الحياتية والمهنية، مما يساعدهم في بناء مستقبل أفضل بعد الإفراج. يشمل ذلك دورات تعليمية متنوعة، مثل التعلم الأكاديمي والمهني، والتدريب على مهارات الحياة مثل الاتصال وإدارة الوقت والتخطيط المالي. بالإضافة إلى ذلك، تسعى البيئة المفتوحة إلى تعزيز العلاقات الاجتماعية والدعم النفسي للمحبوسين، من خلال توفير فرص للمشاركة في الأنشطة الاجتماعية والثقافية والرياضية داخل وخارج المؤسسة، مما يعزز من شعورهم بالانتماء والمسؤولية نحو المجتمع.

المطلب الأول: إجراءات وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة

تتطلب عملية وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة تعاوناً شاملاً بين السلطات القضائية والإدارية والمجتمع المدني، حيث يلعب القضاة والمشرفون والمعالجون الاجتماعيون دوراً مهماً في تحديد البرامج المناسبة ومتابعة تطبيقها. بالتالي، يتم تحقيق التوازن بين الحاجة إلى تأمين المجتمع وضمان إعادة تأهيل المحكومين بشكل فعال وبما يتماشى مع معايير حقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية.

يعكس اعتماد البيئة المفتوحة في وضع المحبوسين تطوراً هاماً في النهج الجزائري تجاه العدالة الجنائية، حيث تسعى الحكومة إلى تحقيق التوازن بين العقاب والإصلاح، وبناء جسور قوية لإعادة التأهيلية والتكامل الاجتماعي للمحكومين في المجتمع.

الفرع الأول : تقديم طلب من طرف المحبوس

في النظام القانوني الجزائري، يتمكن المحبوس في البيئة المفتوحة من تقديم طلبات متعددة تتعلق بحقوقه واحتياجاته القانونية والإنسانية. تلعب هذه الطلبات دوراً مهماً في ضمان حماية حقوق المحكومين وتحقيق العدالة الاجتماعية. إليك مقدمة توضح كيفية تقديم طلب من طرف المحبوس في البيئة المفتوحة وفقاً للمشرع الجزائري¹:

في إطار النظام القضائي الجزائري، يحظى المحبوسون في البيئة المفتوحة بحقوق محددة ومنها الحق في تقديم طلبات تهدف إلى حماية حقوقهم وتحقيق مطالبهم القانونية. يُعتبر تقديم الطلبات من طرف المحبوس في هذا السياق خطوة أساسية للتأكد من أن تلبية احتياجاتهم القانونية والاجتماعية يتم بالشكل الصحيح وفقاً للقوانين والأنظمة المعمدة.

يمكن للمحبوس في البيئة المفتوحة أن يقدم طلبات متنوعة، بما في ذلك²:

1. **طلبات إدارية**: تتعلق بالشروط المعيشية داخل المؤسسة والظروف العامة للإقامة في البيئة المفتوحة، مثل الطعام والسكن والخدمات الطبية.
2. **طلبات قانونية**: تشمل الطلبات المتعلقة بالمحاكمات أو الإجراءات القانونية، مثل طلبات تقديم الاستئنافات أو الاستشارة القانونية.

¹ صغير سيد أحمد، إدارة السجون في ظل التعديلات الجديدة، مذكرة ماجستير في القانون الجنائي و العلوم الجنائية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1

2010-2011، ص 106

² بالعسلي ويزة، نظام الحرية النصية في السياسة العقابية الحديثة آلية لترشيد العقاب، مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة محمد خيضر بسكرة، المجلد 13، العدد

2، 2021، ص 69

3. طلبات إصلاحية: تتضمن الطلبات المتعلقة بالمشاركة في برامج التعليم والتدريب والنشاطات الثقافية والاجتماعية داخل البيئة المفتوحة.

4. طلبات شخصية: تتعلق بالأوضاع الخاصة والحالات الفردية للمحبوس، مثل طلبات الاتصال بأفراد العائلة أو الزيارات الخاصة.

لتقديم الطلبات، يجب على المحبوس في البيئة المفتوحة تقديم طلب رسمي إلى الجهات الإدارية أو القضائية المختصة، مع توضيح دقيق للمطالب والأسباب التي تدعو للنظر فيها. يتم مراجعة الطلبات بعناية من قبل السلطات المعنية، ويتم اتخاذ القرارات بناءً على الأدلة المقدمة وموجهات القانون المعمول بها في الجزائر.

باختصار، يُعد تقديم الطلبات من طرف المحبوس في البيئة المفتوحة خطوة أساسية لضمان حقوقهم وتلبية احتياجاتهم، ويعتبر جزءاً أساسياً من العملية القانونية والإدارية لضمان العدالة والإصلاح الفعال للمحكومين في النظام القضائي الجزائري¹.

الفرع الثاني : دراسة الطلب من طرف قاضي تطبيق العقوبات

دراسة الطلبات من طرف قاضي تطبيق العقوبات تعد جزءاً حيوياً من العمل القضائي في العديد من النظم القانونية، حيث يتولى القاضي هذا الدور بموجب سلطاته ووفقاً للقوانين المعمول بها. يهدف القاضي في هذه السياق إلى تقييم الطلبات المقدمة من المحكومين أو ممثليهم، واتخاذ القرارات المناسبة بناءً على الأدلة والمعلومات المتوفرة.

¹ بن يونس فريدة، الحرية النصية كنظام بديل للعقوبة في مرحلة تطبيقها في التشريع الجزائري، مجلة الحقوق و العلوم السياسية، جامعة عباس لغرور خنشلة،

العدد 8، 2017، ص 590-591

في بداية الأمر، يتطلب دراسة الطلبات من قاضي تطبيق العقوبات فهماً عميقاً للوضع القانوني والظروف الفردية التي تحيط بالمحكومين. يجب على القاضي أن يكون عادلاً ومستقلاً في تحليل كل طلب، مع احترام مبادئ العدالة وحقوق الإنسان المنصوص عليها دستورياً وقانونياً¹.

تشمل الطلبات التي يدرسها القاضي في سياق تطبيق العقوبات عدة أنواع، مثل طلبات الإفراج المشروط، أو تعديل شروط الإفراج، أو طلبات تقديم الاستئنافات ضد القرارات القضائية، بالإضافة إلى الطلبات الخاصة بتنفيذ برامج البيئة المفتوحة أو الإصلاحية.

من الضروري أن يتمتع القاضي بمرونة وحكمة في اتخاذ قراراته، لأن كل قرار يمكن أن يؤثر بشكل كبير على حياة المحكومين ومجتمعهم. يجب أن تستند قرارات القاضي على أدلة واضحة وموضوعية، مع مراعاة مبادئ الإنصاف والمساواة أمام القانون.

علاوة على ذلك، يمكن أن تشمل دراسة الطلبات من طرف قاضي تطبيق العقوبات أيضاً التعاون مع فرق متخصصة، مثل الخبراء النفسيين والاجتماعيين، لتقييم الأوضاع الشخصية للمحكومين ومساعدة القاضي في اتخاذ قرارات مدروسة.

يعد دور القاضي في دراسة الطلبات من طرف المحكومين جزءاً لا يتجزأ من عملية العدالة الجنائية، حيث يسعى القاضي إلى تحقيق التوازن بين العقاب العادل وإعادة التأهيل والإصلاح، بما يسهم في بناء مجتمع أكثر عدالة وأماناً².

نجد أن هذه العملية تعد جزءاً حيوياً ومعقداً من النظام القضائي. فمن خلال تحليل كل طلب بدقة واعتبار جميع العوامل المتداخلة، يسعى القاضي إلى تحقيق التوازن بين العدالة الاجتماعية والمساواة أمام القانون.

¹ مسعودي مو الخير، المؤسسات العقابية في الجزائر أنظمتها و أنواعها حسب قانون تنظيم السجون و إعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، حوليات جامعة الجزائر 1، العدد 32، 2018، ص 573

² محمد أحمد المشهداني، أصول علمي الإجرام و العقاب في الفقهين الوضعي و الإسلامي، الطبعة الثالثة، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان، 2011، ص

تتطلب هذه العملية من القاضي أن يكون مجهزاً بالمهارات القانونية والحكمة اللازمة لاتخاذ القرارات الصعبة التي تؤثر على حياة المحكومين ومستقبلهم. يجب أن تكون قرارات القاضي مبنية على الأدلة القانونية والمعلومات الموضوعية، مع احترام حقوق المحكومين وكرامتهم¹.

تعكس ختامات دراسة الطلبات تحقيق العدالة والنزاهة في التعامل مع كل حالة على حدة، مما يساهم في بناء ثقة المجتمع في النظام القضائي وفي قدرة القاضي على تحقيق العدالة. هذا التوجه يعزز من فعالية وشفافية العمل القضائي، ويسهم في تحقيق الأهداف الإصلاحية وإعادة التأهيلية للمحكومين.

من الضروري أن يكون لدى القاضي القدرة على التفاعل الفعال مع جميع الأطراف المعنية، بما في ذلك المدعي العام والمحامين والممثلين القانونيين، لضمان أن يتم تحقيق العدالة بأعلى معاييرها. يجب أن يكون لدى القاضي القدرة على استخدام سلطته بشكل مسؤول ومتوازن، مما يعكس التزامه بقيم العدالة والحق.

في نهاية المطاف، تتجسد أهمية دراسة الطلبات من قبل قاضي تطبيق العقوبات في تحقيق مبدأ العدالة وتأكيد حقوق المحكومين والمحافظة على استقلالية ونزاهة السلطة القضائية. يجب أن تكون هذه العملية دائماً في خدمة المصلحة العامة وتحقيق السلم الاجتماعي والقانوني داخل المجتمع².

الفرع الثالث : استشارة لجنة تطبيق العقوبات

استشارة لجنة تطبيق العقوبات للمحبوس في البيئة المفتوحة تمثل خطوة مهمة في العملية القضائية، حيث تتيح للمحكومين فرصة للتعبير عن موقفهم وطلباتهم والحصول على توجيهات قانونية ونصائح من الجهة المختصة. في النظام القانوني الجزائري، تلعب هذه اللجان دوراً حيوياً في تطبيق العدالة وضمان حقوق المحكومين والإصلاح الفعال.

¹ أكرم نشأت إبراهيم، السياسة الجنائية - دراسة مقارنة -، الطبعة الثانية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2011، ص 171.

² بباح ابراهيم، الافراج المشروط آلية إعادة إدماج المحبوسين في التشريع الجزائري، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية و السياسية، المجلد الأول، العدد التاسع، 2018، ص 467.

أولاً وقبل كل شيء، يجب على المحبوس في البيئة المفتوحة أن يعرف حقوقه والإجراءات المتاحة له للاستفادة من استشارة لجنة تطبيق العقوبات. يمكن للمحكوم أو ممثله القانوني تقديم طلب رسمي إلى اللجنة، يتضمن وصفاً دقيقاً للمسألة أو الطلب الذي يرغب في استشارة اللجنة حوله.

تتنوع الأسباب التي يمكن أن يستشير فيها المحبوس لجنة تطبيق العقوبات، بما في ذلك:

1. **طلبات الإفراج المشروط:** يمكن للمحبوس أن يطلب استشارة اللجنة بشأن إمكانية الحصول على الإفراج المشروط وشروطه.
 2. **تعديل شروط الإفراج:** في حال وجود ظروف جديدة، يمكن للمحكوم أن يطلب تعديل شروط الإفراج الصادرة بحقه.
 3. **برامج التأهيل والتدريب:** استشارة اللجنة حول إمكانية الانضمام إلى برامج التعليم والتدريب داخل البيئة المفتوحة.
 4. **القضايا القانونية الشخصية:** مثل استشارة اللجنة بشأن الحقوق القانونية المتعلقة بالأسرة أو الأملاك.
- لجنة تطبيق العقوبات تقوم بدراسة كل طلب بعناية، وتعمل على تقديم التوجيهات القانونية المناسبة بناءً على القوانين والأنظمة المعمول بها. يعد هذا النوع من الاستشارات أداة مهمة لتعزيز شفافية العمل القضائي وتحقيق العدالة، مما يساهم في إعادة إدماج المحكومين بنجاح في المجتمع بعد الإفراج.
- بشكل عام، تعكس استشارة لجنة تطبيق العقوبات للمحبوس في البيئة المفتوحة التزام النظام القضائي الجزائري بمبادئ العدالة والمساواة أمام القانون، وتعزز من دور القضاء في حماية حقوق الأفراد وتحقيق العدالة الاجتماعية¹.

¹ موالى بلقاسم، الإفراج المشروط كنظام بديل للعقوبة السالبة للحرية في السياسة العقابية الحديثة - دراسة في ضوء أحكام قانون تنظيم السجون و إعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين الجزائريين، مجلة القانون و العلوم السياسية، المجلد 5، العدد 43، ص، 2019،

استشارة لجنة تطبيق العقوبات للمحبوس في البيئة المفتوحة تعد خطوة حيوية وضرورية في إطار النظام القضائي الجزائري، حيث تساهم في تحقيق العدالة وضمان حقوق المحكومين بما يتماشى مع القوانين والأنظمة المعمول بها. تمثل هذه اللجان نقطة تقاطع حيوية بين القانون والعدالة الاجتماعية، حيث يتم تقديم النصح والتوجيه القانوني للمحكومين ومساعدتهم في فهم حقوقهم والخطوات القانونية المتاحة لهم¹.

عبر الاستشارة، يمكن للمحبوس أو ممثله القانوني أن يطلعوا على الإجراءات والمتطلبات القانونية المتعلقة بحالتهم الشخصية، مثل إمكانية الحصول على الإفراج المشروط أو تعديل شروط الإفراج القضائي، بالإضافة إلى استفسارات أخرى تتعلق بالبرامج الإصلاحية والتعليمية المتاحة داخل البيئة المفتوحة.

تتميز استشارة اللجنة بالشفافية والمساواة، حيث يتم استقبال كل طلب بعناية ودراسة بشكل فردي ومهني، مع احترام حقوق المحكومين وكرامتهم. يعكس هذا النهج التزام النظام القضائي الجزائري بمبادئ حقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية، ويسهم في تعزيز ثقة المحكومين في النظام القضائي.

بالإضافة إلى ذلك، تعمل اللجنة على تقديم التوجيهات اللازمة للمحكومين حول الإجراءات القانونية المتاحة لهم للتأكد من حصولهم على العدالة والمساواة أمام القانون. يتمثل دور اللجنة أيضاً في توفير الدعم النفسي والقانوني اللازم للمحكومين خلال فترة إقامتهم في البيئة المفتوحة، مما يساهم في تحقيق أهداف الإصلاح وإعادة التأهيل بشكل فعال.

في الختام، تعد استشارة لجنة تطبيق العقوبات للمحبوس في البيئة المفتوحة مظهراً من مظاهر التقدم والتطور في نظام العدالة الجزائري، حيث تعزز من مكانة القضاء وتؤكد على دوره الأساسي في حماية حقوق الأفراد وتحقيق العدالة الاجتماعية والقانونية بكل شفافية وعدالة².

¹ سويلم محمد، محي الدين علي، الإفراج المشروط كلية مستحدثة إعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين في التشريع الجزائري، مجلة آفاق للبحوث و الدراسات، المجلد 6، العدد 1، 2023، صفحة 573

² بباح إبراهيم، المعاملة العقابية و أثرها في إعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، المرجع السابق، ص 26

الفرع الرابع : إصدار قرار الوضع في نظام البيئة المفتوحة

إصدار قرار الوضع في نظام البيئة المفتوحة للمحبوسين يُعد أمرًا ذا أهمية كبيرة، حيث يتعلق بتحديد ما إذا كان ينبغي إطلاق سراح المحتجزين أو الاحتفاظ بهم وفقًا للظروف المعينة. يعكس هذا القرار الفحوى القانونية والأخلاقية لمنظومة العدالة الجنائية ويؤثر على حياة الأفراد المعنيين ومجتمعاتهم.

في سياق النظام البيئي المفتوح، يتم التوصل إلى هذا القرار بعد تقييم شامل للأدلة والظروف المحيطة بكل حالة فردية. يشمل هذا التقييم دراسة خلفيات المحتجزين، ومدى خطورتهم المحتملة على المجتمع، وظروف القضية نفسها بما في ذلك الأدلة المتاحة وشهادات الشهود إن وجدت، بالإضافة إلى التقييم الطبي والنفسي إذا لزم الأمر.

القرار يستند إلى معايير قانونية صارمة تهدف إلى تحقيق العدالة والسلامة العامة، مع مراعاة حقوق المحتجزين وضمان معاملتهم بإنسانية واحترام كرامتهم. كما يُؤخذ في الاعتبار التأثيرات الاجتماعية والاقتصادية لهذا القرار على المحتجزين وأسرهم والمجتمعات المتأثرة.

باختصار، إصدار قرار الوضع في نظام البيئة المفتوحة يمثل توازنًا دقيقًا بين الحفاظ على النظام القانوني وضمان العدالة، وبين حقوق الأفراد ومصلحة المجتمع ككل.

إصدار قرار الوضع في نظام البيئة المفتوحة للمحبوسين يعتمد على عدة عوامل وإجراءات. عادةً ما يشمل الإصدار الحكم على المحتجزين بناءً على تقييم متعمق للظروف الشخصية والقانونية لكل حالة. يتم ذلك من خلال¹:

1. **التقييم الأمني:** يُقيم الشخص المحتجز لتحديد ما إذا كان يشكل خطرًا على المجتمع في حالة الإفراج عنه.

¹ بدري فيصل، الوضع تحت المراقبة الإلكترونية - السوار الإلكتروني كبديل للعقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة -، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد الثاني، العدد العاشر، 2018، ص 803

2. **التقييم القانوني:** يُراجع الحالة القانونية للمحتجز بما في ذلك الاتهامات والأدلة المتاحة والتزاماته المحتملة.

3. **التقييم الاجتماعي والنفسي:** يُدرس الوضع الاجتماعي والنفسي للشخص المحتجز، بما في ذلك حاجاته الطبية والنفسية.

4. **التقييم البرمجي:** يحدد البرنامج الذي يمكن أن يستفيد منه المحتجز بعد الإفراج، مثل الدعم النفسي أو التعليمي أو الاحتجاز التنظيمي.

5. **تقييم التكامل في المجتمع:** يعني دراسة إمكانية إدماج المحتجز مرة أخرى في المجتمع بطريقة آمنة ومستدامة.

بناءً على هذه التقييمات، يصدر القرار بالإفراج أو الإبقاء على المحتجز في نظام البيئة المفتوحة. إصدار قرار الوضع في نظام البيئة المفتوحة للمحبوسين يُعد لحظة بارزة تتطلب توخي الحذر والعناية الفائقة نظراً لتأثيره البالغ على حياة الأفراد ومجتمعاتهم. يتمثل الهدف الرئيسي لهذا القرار في تحقيق التوازن بين الحاجة إلى حماية المجتمع وضمان أمنه، وبين ضمان حقوق وكرامة المحبوسين. يتطلب القرار تقييماً دقيقاً للمعلومات والبيانات المتوفرة، وضوابط وإجراءات منصفة ومنطقية للتأكد من أن كل قرار يعتمد على أسس قانونية وأخلاقية قوية.

في ظل هذا السياق، يجب أن يُمنح كل محبوس فرصة للدفاع والتعبير عن وجهة نظره، وضمان حقه في النظر في شكواه بشكل مستقل وموضوعي. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يتم تطبيق العقوبات بشكل يضمن إعادة التأهيل والاندماج الاجتماعي للمحبوسين، بدلاً من التركيز الحصري على العقاب.

من المهم أيضاً تأمين آليات لمراقبة تنفيذ القرارات ومتابعة تأثيرها على المحبوسين والمجتمع بشكل عام، لضمان استجابة سريعة لأي تحديات أو انتهاكات محتملة. وفي النهاية، يجب أن يكون هدفنا الأسمى هو خلق بيئة عادلة ومتوازنة تسهم في بناء مجتمع أكثر إنسانية وأماناً للجميع¹.

المطلب الثاني: إجراءات المتابعة والتقييم

يُعد نظام البيئة المفتوحة للمحبوسين نموذجاً جديداً يُهدف إلى تحسين ظروف الاحتجاز من خلال توفير بيئة أكثر إنسانية وفعالية. يتضمن هذا النظام مجموعة من الممارسات والإجراءات التي تركز على إعادة تأهيل السجناء وإعدادهم للاندماج في المجتمع بعد إطلاق سراحهم. تلعب المتابعة والتقييم دوراً هاماً في تقييم فعالية نظام البيئة المفتوحة للمحبوسين. من خلال هذه العمليات، يمكننا تحديد نقاط القوة والضعف في النظام، وتحديد المجالات التي تتطلب تحسيناً، وضمان تحقيق الأهداف المرجوة.

تُعد المتابعة والتقييم عنصرين أساسيين لضمان نجاح نظام البيئة المفتوحة للمحبوسين. من خلال جمع البيانات وتحليلها، يمكننا تقييم فعالية النظام وإجراء التعديلات اللازمة لتحسينه.

الفرع الأول : دور الإدارة العامة للسجون وإعادة الإدماج

تلعب الإدارة العامة للسجون وإعادة الإدماج دوراً محورياً في نظام العدالة الجنائية، حيث تُشاطر بها مسؤوليات جسيمة تتعلق بإدارة السجون والسجناء، وإعادة تأهيلهم وإدماجهم في المجتمع. وتشمل مهامها الرئيسية ما يلي:

1. إدارة السجون:

• إنشاء وصيانة السجون: تتولى الإدارة العامة للسجون إنشاء مبانٍ جديدة للسجون وتوسيعها وصيانتها،

وذلك لضمان توفير أماكن احتجاز مناسبة للسجناء تُلبي المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

¹ إباح إبراهيم، المرجع السابق، ص 27

• توفير الخدمات الأساسية: تتضمن الإدارة العامة للسجون توفير الخدمات الأساسية للسجناء، مثل:

○ الغذاء: توفير وجبات غذائية صحية ومتوازنة للسجناء.

○ الرعاية الصحية: توفير الرعاية الصحية اللازمة للسجناء، بما في ذلك العلاجات الطبية

والأدوية.

○ النظافة: الحفاظ على نظافة السجون وتعيمها بشكل دوري.

• الأمن والنظام: ضمان الأمن والنظام داخل السجون، ومنع حدوث أي أعمال عنف أو تمرد¹.

2. إعادة تأهيل السجناء:

• برامج التعليم والتدريب: تُقدم الإدارة العامة للسجون برامج تعليمية وتدريبية للسجناء تهدف إلى تنمية

مهاراتهم وقدراتهم، ومساعدتهم على الحصول على فرص عمل بعد إطلاق سراحهم.

• برامج التوعية والتثقيف: تُنفذ الإدارة العامة للسجون برامج توعية وتثقيف تهدف إلى تغيير سلوك

السجناء ومنعهم من العودة إلى الجريمة².

• الرعاية النفسية: تُقدم الإدارة العامة للسجون خدمات الرعاية النفسية للسجناء لمساعدتهم على التعامل

مع المشكلات النفسية التي قد يعانون منها.

3. إعادة إدماج السجناء:

• مساعدة السجناء على إيجاد فرص عمل: تُساعد الإدارة العامة للسجون السجناء على إيجاد فرص

عمل بعد إطلاق سراحهم من خلال التواصل مع أصحاب العمل وتوفير برامج تدريبية تناسب احتياجات سوق

العمل.

¹ مهداوي محمد صالح، الإدارة العقابية في الجزائر بين النص القانوني والواقع العملي - دراسة تطبيقية-، دار كنوز للإنتاج والنشر والتوزيع، الجزائر، 2020، ص 93

² أحمد سعود، المراقبة الإلكترونية كبديل للعقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة، مجلة العلوم القانونية و السياسية، المجلد 9، العدد 3، 2018، ص 36.

• دعم السجناء ماليًا: تُقدم الإدارة العامة للسجون المساعدة المالية للسجناء بعد إطلاق سراحهم

لمساعدتهم على تلبية احتياجاتهم الأساسية.

• التواصل مع المجتمع: تعمل الإدارة العامة للسجون على التواصل مع المجتمع لرفع مستوى الوعي

بقضايا السجناء وإعادة الإدماج، وتعزيز مشاركة المجتمع في جهود إعادة تأهيل السجناء¹.

4. مراعاة حقوق الإنسان:

• ضمان احترام حقوق السجناء: تُؤكد الإدارة العامة للسجون على ضرورة احترام حقوق السجناء

وكرامتهم، وذلك وفقًا للمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

• منع التعذيب وسوء المعاملة: تُشدد الإدارة العامة للسجون على منع أي ممارسات من شأنها تعذيب

السجناء أو سوء معاملتهم.

• الشكاوى والظلم: تُوفر الإدارة العامة للسجناء آليات لتقديم الشكاوى والإبلاغ عن أي ظلم يتعرضون

له.

تُعد الإدارة العامة للسجون وإعادة الإدماج جهة حكومية هامة تلعب دورًا رئيسيًا في نظام العدالة الجنائية .

وتسعى الإدارة من خلال مهامها المختلفة إلى ضمان تطبيق القانون بشكل عادل، وإعادة تأهيل السجناء

وإدماجهم في المجتمع، وتعزيز احترام حقوق الإنسان.

الفرع الثاني : دور لجان المتابعة

تلعب لجان المتابعة دورًا هامًا في نظام البيئة المفتوحة للمحبوسين من خلال:

1. المراقبة والتقييم:

• مراقبة تنفيذ النظام: تراقب لجان المتابعة عملية تنفيذ نظام البيئة المفتوحة للمحبوسين للتأكد من التزامه

بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان والأنظمة والقوانين المعمول بها.

¹ فهد يوسف الكساسبة، وظيفة العقوبة ودورها في الإصلاح والتأهيل - دراسة مقارنة-، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2010، صفحة

- تقييم فعالية النظام: تُقيم لجان المتابعة فعالية نظام البيئة المفتوحة للمحبوسين في تحقيق أهدافه، مثل خفض معدلات إعادة الإجمام وتحسين فرص إعادة تأهيل السجناء.
- تقديم التوصيات: تُقدم لجان المتابعة توصيات لتحسين النظام وتطويره.
- 2. ضمان حقوق المحبوسين:
 - حماية حقوق المحبوسين: تُساهم لجان المتابعة في حماية حقوق المحبوسين وكرامتهم، وذلك من خلال رصد أي ممارسات من شأنها انتهاك حقوقهم والعمل على منعها.
 - الاستماع لشكاوى المحبوسين: تُوفر لجان المتابعة آليات لتقديم الشكاوى والإبلاغ عن أي ظلم يتعرض له المحبوسين.
 - التأكد من حصول المحبوسين على الخدمات الأساسية: تُتأكد لجان المتابعة من حصول المحبوسين على الخدمات الأساسية، مثل: الغذاء، والرعاية الصحية، والتعليم، والتدريب¹.
- 3. تعزيز التواصل:
 - التواصل مع المحبوسين: تُواصل لجان المتابعة مع المحبوسين لمعرفة احتياجاتهم ومشاكلهم، وتقديم الدعم والمشورة لهم².
 - التواصل مع إدارة السجون: تُواصل لجان المتابعة مع إدارة السجون لمناقشة أي مسائل تتعلق بتنفيذ النظام أو حقوق المحبوسين.
 - التواصل مع المجتمع: تُواصل لجان المتابعة مع المجتمع لرفع مستوى الوعي بقضايا السجناء وإعادة الإدماج، وتعزيز مشاركة المجتمع في جهود إعادة تأهيل السجناء³.
- 4. المشاركة في اتخاذ القرارات:

¹ حمر العين لمقدم، الدور الإصلاحي للجزاء الجنائي، رسالة دكتوراه في القانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2014-2015، ص 177

² إسحاق إبراهيم منصور، موجز في علم الإجرام و علم العقاب، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1991، ص 214

³ حمر العين لمقدم، المرجع السابق، ص 177

• المشاركة في وضع السياسات: تُشارك لجان المتابعة في وضع السياسات المتعلقة بنظام البيئة المفتوحة للمحبوسين.

• المشاركة في تقييم البرامج: تُشارك لجان المتابعة في تقييم برامج إعادة التأهيل والتدريب التي تُقدم للمحبوسين.

• المشاركة في حل المشكلات: تُشارك لجان المتابعة في حل أي مشكلات قد تواجه تنفيذ النظام. بشكل عام، تُعد لجان المتابعة عنصرًا هامًا لضمان نجاح نظام البيئة المفتوحة للمحبوسين. من خلال المراقبة والتقييم، وضمان حقوق المحبوسين، وتعزيز التواصل، والمشاركة في اتخاذ القرارات، تُساهم لجان المتابعة في ضمان تطبيق النظام بشكل عادل وفعال، وتحقيق أهدافه في إعادة تأهيل السجناء وإدماجهم في المجتمع.

الفرع الثالث : تقييم سلوك المحبوسين في نظام البيئة المفتوحة

يُقدم نظام البيئة المفتوحة نهجًا بديلًا لعقوبة السجن التقليدي، من خلال منح السجناء المزيد من الحرية والمسؤولية مع التركيز على إعادة التأهيل وإعادة الإدماج في المجتمع.

ويُعدّ تقييم سلوك المحبوسين في هذا النظام أمرًا بالغ الأهمية لفهم مدى فعاليته في تحقيق أهدافه.

يواجه تقييم سلوك المحبوسين في نظام البيئة المفتوحة بعض التحديات، أهمها:

• صعوبة قياس السلوك: تُتيح حرية الحركة الممنوحة للمحبوسين صعوبة مراقبة سلوكهم بدقة مقارنة بنظام السجون التقليدي.

• تباين خصائص السجناء: تختلف خصائص السجناء من حيث العمر والجنس والجرائم المرتكبة، مما يؤثر على سلوكهم داخل النظام.

• نقص البيانات: قد تفتقر بعض الدول إلى البيانات الكافية حول فعالية نظام البيئة المفتوحة في تقليل معدلات الجريمة وإعادة تأهيل السجناء.

طرق التقييم:

للتغلب على هذه التحديات، يُمكن اتباع طرق متعددة لتقييم سلوك المحبوسين في نظام البيئة المفتوحة، نذكر منها¹:

1. الأدوات المُقننة:

- استخدام أدوات قياس مُقننة لتقييم السلوك، مثل مقاييس الشخصية والمقاييس السلوكية.
- تُساعد هذه الأدوات على تقييم السلوك بشكل موضوعي ومقارنة نتائج السجناء في نظام البيئة المفتوحة مع مجموعات تحكم أخرى.

2. الملاحظة المُنظمة:

- توظيف مُراقبين مُدرّبين لمراقبة سلوك السجناء في بيئات مختلفة داخل النظام.
- يجب أن تُركز الملاحظات على سلوكيات محددة تُشير إلى التكيف والتفاعل الاجتماعي والامتثال للقواعد.

3. تحليل البيانات:

- جمع وتحليل البيانات من مصادر مُختلفة، مثل السجلات القضائية وسجلات السجون وسجلات العمل.
- تُساعد تحليل البيانات على تحديد العوامل التي تُؤثر على سلوك السجناء داخل النظام وخارجه.

4. الدراسات البحثية:

- إجراء دراسات بحثية مُقارنة لتقييم فعالية نظام البيئة المفتوحة مقارنة بنظام السجون التقليدي.
- يجب أن تتضمن الدراسات متابعة السجناء على المدى الطويل لتقييم سلوكهم بعد الإفراج عنهم².

¹ عز الدين وداعي، رعاية نزلاء المؤسسة العقابية في الجزائر في ظل المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، أطروحة دكتوراه العلوم في الحقوق تخصص علم الإجرام وعلم العقاب، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة، 2017-2016، ص133

² بن زينب سارة، أهداف إصلاح المنظومة العقابية في ظل القانون 04-05 المتعلق بتنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، مذكرة ماجستير في القانون الجنائي و العلوم الجنائية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2014-2015، ص65.

مؤشرات إيجابية على السلوك:

- الالتزام بالقواعد والأنظمة داخل وخارج نظام البيئة المفتوحة.
- المشاركة الفعالة في الأنشطة والبرامج المقدمة.
- تحسين مهارات التواصل والتعاون.
- التعبير عن مشاعر إيجابية مثل الأمل والتفاؤل.
- إقامة علاقات إيجابية مع الآخرين.
- إيجاد عمل أو المشاركة في أنشطة تعليمية أو تدريبية.

مؤشرات سلبية على السلوك:

- مخالفة القواعد والأنظمة داخل وخارج نظام البيئة المفتوحة.
- الانعزال عن الآخرين وعدم المشاركة في الأنشطة.
- التعبير عن مشاعر سلبية مثل الغضب والإحباط.
- الدخول في صراعات مع الآخرين.
- إظهار سلوكيات مُقلقة مثل العنف أو تعاطي المخدرات.
- الفشل في إيجاد عمل أو الاستمرار في أنشطة تعليمية أو تدريبية.

يُعدّ تقييم سلوك المحبوسين في نظام البيئة المفتوحة عملية مستمرة تتطلب التزامًا من قبل جميع الجهات المعنية تُساهم نتائج التقييم في تحسين برامج النظام وجعله أكثر فعالية في تحقيق أهدافه كما تُساعد في تحديد احتياجات السجناء الفردية وتقديم الدعم المناسب لهم¹.

¹مراد لطاي، الآليات القانونية لإعادة إدماج المحبوسين في الجزائر، مجلة الفكر القانوني و السياسي، العدد الخامس، 2019، ص161.

خلاصة الفصل:

يُعدّ نظام البيئة المفتوحة نهجاً بديلاً لعقوبة السجن التقليدي، من خلال منح السجناء المزيد من الحرية والمسؤولية مع التركيز على إعادة التأهيل وإعادة الإدماج في المجتمع. ويُقدّم هذا النظام فوائد جمة، مثل تحسين الصحة النفسية للسجناء، وإكسابهم مهارات جديدة، وتقليل معدلات الجريمة بعد الإفراج عنهم.

خاتمة

خاتمة

في البيئة المفتوحة، تُعتبر إجراءات وضع المحبوسين خطوة حيوية نحو تحقيق التأهيل وإعادة للمجتمع. يتمثل الهدف الأساسي في توفير بيئة آمنة ومحفزة للمحبوسين، تعزز من فرص استعادة كرامتهم وإعادة اندماجهم في المجتمع بطريقة إيجابية. يبدأ العمل بهذه الإجراءات منذ اليوم الأول للسجن، حيث يتم تقييم احتياجات كل محبوس وتحديد البرامج التأهيلية المناسبة له.

تشمل الإجراءات أيضاً إعداد خطة فردية متكاملة تستند إلى تحليل شامل لخلفية المحبوس، والتركيز على تعزيز مهاراته الشخصية والمهنية. يُعزز التعليم والتدريب المستمرين داخل السجن من فرص العودة للعمل بعد الإفراج، مما يقلل من احتمالات الانخراط في أنشطة غير قانونية.

بالإضافة إلى ذلك، يتم توفير دعم نفسي واجتماعي مكثف للمحبوسين بهدف تعزيز صحتهم النفسية والاجتماعية. يشمل ذلك جلسات الإرشاد والتأهيل النفسي التي تساعد على التعامل مع التحديات النفسية التي تواجههم أثناء وبعد فترة السجن.

لا يقتصر دور الإجراءات على المحبوسين فحسب، بل يتضمن أيضاً تعاوناً وثيقاً مع أسرهم لتقديم الدعم اللازم وتسهيل عملية إعادة اندماجهم بنجاح في المجتمع. بالتالي، تُعتبر هذه الإجراءات جزءاً لا يتجزأ من عملية العدالة الجنائية الشاملة، تهدف إلى تحقيق العدالة والإصلاح الاجتماعي في المجتمعات.

وفي الختام، يجب على المجتمع ككل الاستثمار في هذه الإجراءات، لأنها لا تعود بالنفع على المحبوسين فقط، بل تعزز أمن واستقرار المجتمع بشكل عام، من خلال تحقيق إعادة اندماج آمنة ومستدامة للأفراد الذين خضعوا للعقاب القانوني.

توصيات و اقتراحات

يجب أن يتم إجراء تقييم دقيق لكل محبوس عند دخوله البيئة المفتوحة، بما يشمل التحقق من خلفيته الجنائية، واحتياجاته الصحية والنفسية، ومهاراته العملية والتعليمية. هذا يساعد في تحديد البرامج والخدمات المناسبة لكل فرد.

ينبغي توفير برامج تأهيل متنوعة وشاملة تشمل التعليم، التدريب المهني، والمشاركة في أنشطة اجتماعية مفيدة. هذه البرامج تعزز من فرص الحصول على عمل بعد الإفراج، وتقلل من احتمالات العودة للجريمة.

يجب تقديم دعم نفسي واجتماعي مستمر للمحبوسين، بما في ذلك جلسات الإرشاد الفردية والجماعية، والدعم النفسي لمواجهة التحديات النفسية والاجتماعية بنجاح.

ينبغي تشجيع وتعزيز التواصل والتفاعل بين المحبوسين وأسرهم، من خلال زيارات منتظمة ومراقبة في الفعاليات العائلية المهمة، مما يعزز من دعم الأسرة وتعاونها في عملية إعادة الاندماج.

يجب أن تكون هناك إدارة فعالة للحالات تراعي الاحتياجات الفردية للمحبوسين، وتوفر الدعم الملئم لتحقيق أهداف إعادة الاندماج والحد من مخاطر الإعادة للجريمة.

ينبغي تعزيز التعاون والشراكات مع المجتمع المحلي، بما في ذلك الشركات والمؤسسات الخاصة والمنظمات غير الحكومية، لتوفير فرص العمل والدعم المجتمعي اللازم للمحبوسين.

يجب أن تُجرى متابعة وتقييم دوري لبرامج وإجراءات وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة، لضمان فعالية هذه الإجراءات والتكيف مع التحديات الجديدة واحتياجات الفئات المختلفة من المحبوسين.

افاق الدراسة

هناك عدة افاق للدراسة حول إجراءات وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة يمكن أن

تشمل النقاط التالية:

1. **تقييم فعالية البرامج الحالية:** دراسة تقوم بتقييم البرامج والسياسات المعمول بها حالياً في البيئة المفتوحة، وتحليل فعاليتها في تحقيق أهداف إعادة الاندماج وتقليل معدلات الإعادة للجريمة.
2. **تأثير التعليم والتدريب المهني:** فحص أثر التعليم والتدريب المهني على فرص العمل للمحبوسين بعد الإفراج، ودراسة كيفية تحسين هذه البرامج لتلبية احتياجات سوق العمل المحلي.
3. **الأبحاث النفسية والاجتماعية:** استكشاف التحديات النفسية والاجتماعية التي تواجه المحبوسين أثناء فترة السجن وبعد الإفراج، ودراسة كيفية تقديم الدعم النفسي والاجتماعي الأمثل لهم.
4. **التأثيرات الاقتصادية والمالية:** تحليل التكاليف والفوائد الاقتصادية لتنفيذ برامج وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة، مثل تكاليف الإدارة والتأهيل مقابل تقليل معدلات الجريمة وزيادة فرص العمل.

5. التكنولوجيا والابتكار في إدارة المحبوسين :دراسة استخدام التكنولوجيا الحديثة مثل الذكاء

الاصطناعي والتحليلات الضخمة لتحسين إدارة وضع المحبوسين وتحسين فعالية الإجراءات الإصلاحية.

6. دور العوامل الثقافية والاجتماعية :فهم كيفية تأثير العوامل الثقافية والاجتماعية المحلية على

تجربة المحبوسين في البيئة المفتوحة، وكيفية تكيف البرامج والسياسات لتلبية احتياجات متنوعة من السكان المحليين.

7. تطوير السياسات العامة :دراسة تطوير السياسات العامة المتعلقة بإعادة الاندماج وتحسين

ظروف وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة، مع التركيز على العدالة الاجتماعية وتقديم الفرص العادلة للجميع.

في الختام أسأل الله أن يوفقني لما فيه الخير والصلح، وأسأله اهلل سبحانه السداد في العمل كله

إنه ولي ذلك والقادر عليه . فهذا جهدي في هذا البحث ول أدعي أنه قد بلغ الكمال أو سلم النقص،

فالكمال لله، والعصمة لأنبيائه ورسله - عليهم السلام، وحسبي إنني بشر أصيب وأخطئ ، فإن كانت

الأولى فمن الله ان كانت الثانية فمني ومن الشيطان ،

و أسأل الله أن يجعل عملي هذا خالصا لوجهه الكريم، وأن يوفقني لما فيه الخير للإسلام

والمسلمين إنه نعم المولى ونعم النصير والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى

آله وصحبه وسلم.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

أولاً_قائمة المصادر:

- القرآن الكريم، رواية ورش عن نافع، "د. ر. ط"، دار ابن الجوزي، القاهرة-مصر، 2012.

ثانياً_قائمة المراجع:

الكتب:

1. إسحاق إبراهيم منصور : الموجز في عمم الإجرام و العقاب ، ديوان المطبوعات الجامعية ، ط3 ، 1989.
2. إسحاق إبراهيم منصور، موجز في علم الإجرام و علم العقاب، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، 1991،
3. أكرم نشأت إبراهيم، السياسة الجنائية - دراسة مقارنة -، الطبعة الثانية، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان، 2011
4. بارش سليمان، مبدأ الشرعية في قانون العقوبات. دار الهدى. عين مليلة الجزائر، ط1، 2006
5. بريك الطاهر، فلسفة النظام العقابي في الجزائر وحقوق السجين، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، ط1، 2009 ،
6. بريك الطاهر، فلسفة النظام العقابي في الجزائر وحقوق السجين، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، ط1، 2009
7. بيل العبيدي ، أسس السياسة العقابية في السجون و مدى التزام الدولة بالمواثيق الدولية، الطبعة الأولى ،المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة،2015،
8. سعداوي محمد صغير، العقوبة وبدائيا في السياسة الجنائية المعاصرة، دون طبعة ، دار الخمدونية، الجزائر

9. طاشور عبد الحفيظ، دور قاضي تطبيق الأحكام القضائية الجزائية: في سياسة إعادة التأهيل الاجتماعي

في التشريع الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، د.ت.

10. عبد الحميد الشواربي ، التنفيذ الجنائي، الإسكندرية، منشأة المعارف

11. عبد الله سليمان، شرح قانون العقوبات الجزائري القسم العام ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،

ط1، 2002

12. عثمانية لخميسي، السياسة العقابية في الجزائر على ضوء المواثيق الدولية لحقوق الإنسان ،دار

هومة ،الجزائر، 2012،

13. فهد يوسف الكساسبة، وظيفة العقوبة ودورها في الإصلاح والتأهيل - دراسة مقارنة-، الطبعة

الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2010

14. فيصل بوعقال، قاضي تطبيق العقوبات، مذكرة تخرج لنيل إجازة المدرسة العليا للقضاء، المدرسة

العليا للقضاء، الجزائر) 2006 / 2005

15. لشاذلي فتوح عبد اهلل ، أساسيات علم الإجرام و العقاب ، منشورات الحلبي الحقوقية ، ط1 ،

لبنان ، 2007

16. مأمون محمد سالم، قانون العقوبات القسم العام، دار الفكر العربي ، القاهرة، طبعة 1990

17. محمد أبو العلا عقيدة، ، أصول علم العقاب، دار النهضة العربية، القاهرة، 1991،

18. محمد أحمد المشهداني، أصول علمي الإجرام و العقاب في الفقهين الوضعي و الإسلامي،

الطبعة الثالثة، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان، 2011

19. محمد خلف مبادئ علم العقاب الطبعة الثالثة، مطابع الثورة للطباعة والنشر بنغازي 1978

20. محمد صبحي نجم، المدخل إلى علم الإجرام و علم العقاب ، الطبعة الثانية ، ديوان المطبوعات

الجامعية،الجزائر، 1988

21. محمد طراونة، ضمانات حقوق الانسان في الدعوى الجزائية دراسة مقارنة، ط1، الأردن، 2003، ص 246.

22. محمد عبد الرزاق فرحان ،العمل في المؤسسات العقابية، دراسة مقارنة،دار النهضة العربية،القااهرة،2008،

23. محمود شريف بسيوني و عبد العظيم وزير ، الإجراءات الجنائية في النظم القانونية العربية وحماية حقوق الإنسان دار العلم للملايين، لبنان، 1991، ص 952

24. مراد لطالي، الآليات القانونية لإعادة إدماج المحبوسين في الجزائر، مجلة الفكر القانوني و السياسي، العدد الخامس ، 2019،

25. مهداوي محمد صالح، الإدارة العقابية في الجزائر بين النص القانوني والواقع العملي- دراسة تطبيقية-، دار كنوز للإنتاج والنشر والتوزيع، الجزائر، 2020

المذكرات و الرسائل الجامعية:

1. أمينة بن الطاهر، الأنظمة العقابية ومدى فعاليتها في مكافحة الجريمة، رسالة ماجستير، جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة سنة 2001،

2. بن زينب سارة، أهداف إصلاح المنظومة العقابية في ظل القانون 04-05 المتعلق بتنظيم السجون و إعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، مذكرة ماجستير في القانون الجنائي و العلوم الجنائية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2014- 2015

3. حمر العين لمقدم، الدور الإصلاحي للجزاء الجنائي ،رسالة للحصول على درجة دكتوراه في القانون الخاص ،كلية الحقوق و العلوم السياسية ،جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان،2014-2015،

4. حمر العين لمقدم، الدور الإصلاحي للجزاء الجنائي ،رسالة للحصول على درجة دكتوراه في القانون الخاص ،كلية الحقوق و العلوم السياسية ،جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان،2014-2015

5. حمر العين لمقدم، الدور الإصلاحى للجزاء الجنائى، رسالة دكتوراه فى القانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم

السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2014-2015

6. صغير سيد أحمد، إدارة السجون فى ظل التعديلات الجديدة، مذكرة ماجستير فى القانون الجنائى و العلوم

الجنائية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2010-2011

7. عز الدين وداعى، رعاية نزلاء المؤسسة العقابية فى الجزائر فى ظل المواثيق الدولية لحقوق الإنسان،

أطروحة دكتوراه العلوم فى الحقوق تخصص علم الإجرام وعلم العقاب، كلية الحقوق والعلوم السياسية،

جامعة باتنة ، 2016-2017،

8. عز الدين وداعى، رعاية نزلاء المؤسسات العقابية فى الجزائر، رسالة لنيل شهادة الماجستير فى العلوم القانونية

، تخصص علم الإجرام و علم العقاب، جامعة الحاج لخضر ، باتنة، 2010-2011

9. عمر خورى ، السياسة العقابية فى القانون الجزائرى ، دراسة مقارنة ، أطروحة دكتوراه فى الحقوق ، فرع

القانون الجنائى والعلوم الجنائية ، كلية الحقوق جامعة الجزائر . 3، 2008،

10. عمر خورى، السياسة العقابية فى القانون الجزائرى دراسة مقارنة، أطروحة دكتوراه فى الحقوق ،كلية

الحقوق جامعة الجزائر 1، 2008،

11. فيصل بوربال، تكييف العقوبات فى ظل قانون تنظيم السجون و اعادة الادماج الاجتماعى

للمحبوسين رقم 04/05، مذكرة لنيل شهادة الماجستير فى القانون الجنائى، كلية الحقوق ،جامعة

الجزائر 1، 2010/2011،

12. لمياء الطرابلسى، إعادة الإدماج الاجتماعى للمحبوسين بين النظرية و التطبيق فى التشريع الجزائرى

و القانون المقارن ، أطروحة دكتوراه فى الحقوق، جامعة الجزائر 1، بن عكنون، 2010-2011،

13. مهربة عفاف، دور قاضى تطبيق العقوبات فى تنفيذ الأحكام الجزائية، مذكرة ماستر ، جامعة قاصدي

مرباح ورقلة، السنة الدراسية 2016 / 2017 ، .

14. نواجي عبد الوهاب، اختصاصات قاضي تطبيق العقوبات، مذكرة الماستر، جامعة محمد خضير

بسكرة، السنة الجامعية 2014-2015

المجلات :

1. أبو المعاطي حافظ أبو الفتوح، سلب الحرية في الشريعة والقانون الوضعي، المجلة العربية للدفاع الاجتماعي، العدد 15، يناير 1983
2. طاشور عبد الحفيظ، حقوق الإنسان كمصدر لحقوق المحكوم عليهم، مجلة العلوم الإنسانية، عدد 21، جوان 2004
3. المرصفاوي حسن صادق، تشغيل المساجين في الجمهورية العربية المتحدة ، المجلة الجنائية القومية، المركز القومي للدراسات الاجتماعية و الجنائية ،مصر،العدد5،العدد الثاني ، القاهرة ،1962
4. عمورالخورري السياسة العقابية في الجزائر المجلة الجزائرية للعلوم القانونية و الاقتصادية والسياسية عدد 02جامعة الجزائر ،2009،
5. حسين عبد المهدي بني عيسى، حقوق نزلاء مراكز الاصلاح و التأهيل في ظل التشريع الأردني و المواثيق الدولية،المجلة الأردنية للعلوم التطبيقية ،المجلد11،العدد2
6. بالعسلي ويزة، نظام الحرية النصية في السياسة العقابية الحديثة آلية لترشيد العقاب، مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة محمد خضير بسكرة، المجلد 13 ،العدد 2 ، 2021، ص 69
7. بن يونس فريدة، الحرية النصية كنظام بديل للعقوبة في مرحلة تطبيقها في التشريع الجزائري، مجلة الحقوق و العلوم السياسية، جامعة عباس لغرور خنشلة، العدد 8 ، 2017
8. مسعودي مو الخير، المؤسسات العقابية في الجزائر أنظمتها و أنواعها حسب قانون تنظيم السجون و إعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، حوليات جامعة الجزائر 1 ،العدد 32 ، 2018

9. بياح ابراهيم، الإفراج المشروط آلية إعادة إدماج المحبوسين في التشريع الجزائري، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية و السياسية، المجلد الأول، العدد التاسع، 2018 ،
10. موالى بلقاسم، الإفراج المشروط كنظام بديل للعقوبة السالبة للحرية في السياسة العقابية الحديثة - دراسة في ضوء أحكام قانون تنظيم السجون و إعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين الجزائري -، مجلة القانون و العلوم السياسية، المجلد 5 ، العدد . ، 2019 ،
11. سويلم محمد، محي الدين علي، الإفراج المشروط كلية مستحدثة إعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين في التشريع الجزائري، مجلة آفاق للبحوث
12. و الدراسات، المجلد 6 ، العدد 1 ، 2023
13. بدري فيصل، الوضع تحت المراقبة الإلكترونية - السوار الإلكتروني كبديل للعقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة -، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية و السياسية، المجلد الثاني، العدد العاشر، 2018
14. أحمد سعود، المراقبة الإلكترونية كبديل للعقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة، مجلة العلوم القانونية و السياسية، المجلد 9 ، العدد 3، 2018

القوانين:

1. قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين.
2. قانون رقم 01-16 المؤرخ في 6 مارس 2016 يتضمن التعديل الدستوري ج ر ع 14 لسنة 2016
3. قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين.
4. القانون رقم 04-05 المتضمن قانون تنظيم السجون و إعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين

المواقع الالكترونية:

1. <https://www.mjjustice.dz/ar/penitentie-2-2-2/>

2. Moussa Ahmed, le droit de l'homme détenu, étude comparative du droit français et égyptien, thèse pour le doctorat en droit, ,université panthéon Assas(paris2)2002,pp262,263

فہرست

فهرس

التشكرات

الاهداء

أ مقدمة

الفصل الأول: التعريف بنظام البيئة المفتوحة

المبحث الأول: 2

مفهوم نظام البيئة المفتوحة..... 2

المطلب الأول : مفهوم نظام البيئة المفتوحة 3

الفرع الأول : تعريف نظام البيئة المفتوحة 4

الفرع الثاني: أهداف نظام البيئة المفتوحة 6

المطلب الثاني : حق المحكوم عليه في العلاج العقابي 7

الفرع الاول: حق المحكوم عليه في التقويم على المستوى الدولي 8

الفرع الثاني: حق المحكوم عليه في التقويم على المستوى الوطني 10

المطلب الثالث : مبررات اعتماد نظام البيئة المفتوحة 14

الفرع الاول: اعتماد نظام البيئة المفتوحة..... 15

الفرع الثاني: تشغيل المحبوسين و تكييفه القانوني 17

المبحث الثاني:..... 20

خصائص نظام البيئة المفتوحة..... 20

المطلب الاول: صفات نظام البيئة المفتوحة..... 20

الفرع الاول: مزايا نظام البيئة المفتوحة..... 20

الفرع الثاني : شروط وضع المحبوسين في نظام البيئة المفتوحة..... 23

المطلب الثاني : واجبات و حقوق المحبوسين في نظام البيئة المفتوحة 24

الفرع الاول : واجبات المحبوسين في نظام البيئة المفتوحة 25

الفرع الثاني : حقوق المحبوسين في نظام البيئة المفتوحة 26

الفرع الثالث : نظام الرقابة على المحبوسين في نظام البيئة المفتوحة 27

خلاصة الفصل: 30

الفصل الثاني إجراءات وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة

المبحث الأول:	32
الجهة المختصة بوضع المحبوسين في البيئة المفتوحة	32
المطلب الأول: دور قاضي تطبيق العقوبات	32
الفرع الأول: تعريف قاضي تطبيق العقوبات	32
الفرع الثاني: كيفية تعيين قاضي تطبيق العقوبات	34
المطلب الثاني: دور لجنة تطبيق العقوبات	37
الفرع الأول: تعريف لجنة تطبيق العقوبات	38
الفرع الثاني: أهمية لجنة تطبيق العقوبات	41
المبحث الثاني:	42
وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة	42
المطلب الأول: إجراءات وضع المحبوسين في البيئة المفتوحة	42
الفرع الأول : تقديم طلب من طرف المحبوس	43
الفرع الثاني : دراسة الطلب من طرف قاضي تطبيق العقوبات	44
الفرع الثالث : استشارة لجنة تطبيق العقوبات	46
الفرع الرابع : إصدار قرار الوضع في نظام البيئة المفتوحة	49
المطلب الثاني: إجراءات المتابعة والتقييم	51
الفرع الأول : دور الإدارة العامة للسجون وإعادة الإدماج	51
الفرع الثاني : دور لجان المتابعة	53
الفرع الثالث : تقييم سلوك المحبوسين في نظام البيئة المفتوحة	55
خلاصة الفصل:	58
خاتمة	60
توصيات و اقتراحات	61
افاق الدراسة	62
قائمة المصادر والمراجع	66